

الفساد الإداري ... الوقاية والعلاج **(حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً)**

The administrative corruption..... prevention and remedy

(The government of Imam Ali (PBUH) as a model)

أم. د عبد الزهرة جاسم الخفاجي
الجامعة الإسلامية / بابل

Asst. Prof. Dr. Abdal-Zahra Jasim Al-Khafaji

Islamic University\ Babil.

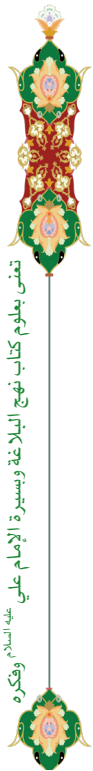
ملخص البحث

يهدف البحث إلى التعرف على مفهوم الفساد الإداري، وكيفية الوقاية منه، وآليات مكافحته، في حكومة الإمام علي (عليه السلام)، وإبراز أهمية الإرث الحضاري للأمة الإسلامية إذا ما أعادت قراءته قراءة واعية.



Abstract

The goal of the research was to identify the concept of administrative corruption , its prevention and anti-corruption mechanisms through the government of Imam Ali (PBUH) and to highlight the importance of Islamic nation's cultural heritage if they realize it.





المقدمة

بحق أنموذجاً يُحتذى، ومن هنا فإن

مشكلة البحث هي الوقوف على أسباب الفساد الذي ضرب بجذوره في أعماق بعيدة من بيئتنا الاجتماعية.

ولما كان الإسلام خاتم الديانات

السمائية، وأن أحكامه تصلح لكل

زمان ومكان، وأن الإمام علي بن أبي

طالب (عليه السلام) قد نجح في تطبيق هذه

الأحكام لمعالجة الفساد الذي واجهه

عندما آلت إليه إدارة الدولة، ولذا

فإنه يمكن الإسترشاد بمنهجه في

معالجة الفساد الحالي.

أما هدف البحث فهو التعرف

على الفساد الإداري وآلية مكافحته

والوقاية منه من منظور إسلامي عبر

النظر في حكومة الإمام علي (عليه السلام)

وبالتالي تقديم الأمة الإسلامية على

أنها تمتلك إراثاً قيادياً وتراثاً علمياً

يُمكّنها من حلّ مشكلاتها إذا ما

أعادت قراءته قراءة واعية، تعيد

لها ثقته بنفسها وتُستنهض همته

سُبْحَانَ مَنْ تَعَالَى جَدَهُ وَتَقَدَّسَتْ

أَسْمَاؤُهُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى

خَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ.

أَمَّا بَعْدُ.

فإنَّ المجتمع الدولي يعاني من

خطورة تفشي ظاهرة الفساد

وامتدادها على مستوى العالم، ولذا

عمد إلى اتخاذ عدد من الإجراءات

واتبع أساليب مختلفة لمواجهة

هذه الظاهرة والحد من تفشيها،

ومع ضخامة الجهد الدولي وما

يملكه من أدوات فإنه عجز عن

تحقيق ماحققه الإمام علي (عليه السلام) في

معالجته لموضوع الفساد لاسيما

الفساد الإداري.

إنَّ حكومة الإمام علي (عليه السلام) على

الرغم من قصر عمرها إلاَّ أنها

استطاعت ومنذ قيامها أن تبحث

الفساد الذي تفشى في مفاصل

الدولة في عهد من سبقه، فكانت

لبناء مستقبلها القائم على العدالة والنزاهة.

وتكمن أهمية البحث في كون مصطلح (الفساد) صار من أكثر المصطلحات تداولاً على مختلف منصات الإعلام، التي بدت آثاره الاجتماعية واضحة.

وقد اعتمد الباحث على المنهج التاريخي الوصفي بإجراء مسح لما بين يديه من المصادر التاريخية، وتحليل بعض النصوص الواردة فيها والمتعلقة بجهود الإمام (عليه السلام) في مكافحة الفساد الإداري فجاء البحث على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها التعريف بالبحث وأهميته، والهدف منه، والمنهج الذي اتبعه الباحث لإنجاز هذا البحث.

مدخل: وفيه تطرق الباحث إلى تعريف الفساد، وموقف القرآن الكريم والسنة النبوية منه.

المبحث الأول: الوقاية من الفساد

وآلية تحقيقها، وفيه بيان لجهد الإمام علي (عليه السلام) في الوقاية من الفساد عبر وضع الشخص المناسب في المكان المناسب.

المبحث الثاني: علاج ما يحدث من فساد عبر الرقابة، وفيه تبين طريقة الإمام علي (عليه السلام) في متابعة ولاته للتأكد من تنفيذهم المهام الموكلة إليهم على الوجه المطلوب. الخاتمة: وفيها عرض لما توصل إليه البحث.

مدخل

تعد ظاهرة الفساد من الظواهر القديمة، ويرجع قدمها إلى قدم المجتمعات الإنسانية، وقد ارتبط وجودها بوجود الأنظمة السياسية التي حكمت تلك المجتمعات، وظاهرة الفساد لا تقتصر على شعب دون آخر، وهي تختلف بحسب بيئة المجتمع وطبيعة النظام السياسي السائد، ومع أن الأسباب الرئيسة



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

لظهور الفساد تكاد تكون متشابهة في معظم المجتمعات، إلا أن هناك اختلافاً في تفسير ظاهرة الفساد من مجتمع إلى آخر مردهً إلى اختلاف الثقافات وتباين القيم، مما يؤدي إلى الاختلاف في تحديد مفهوم الفساد.

المورد فإن معنى (corruption) هو يرشو، يفسد، يحرف، مرتشي، فاسد، عفن، ومحرف، وتعني فساد أخلاقي^(٤).

الفساد اصطلاحاً: قال الراغب: «الفساد خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عليه أو كثيراً»^(٥).

وتتفق تعاريف مصطلح الفساد على أنه الخروج عن الاستقامة^(٦).

تعريف الفساد

الفساد لغة: «فَسَدَ الشَّيْءُ يَفْسُدُ فَساداً، فهو فاسدٌ، وقومٌ فسدى. وكذلك فَسَدَ الشَّيْءُ بالضم، فهو فَسِْدٌ. ولا يقال: انْفَسَدَ. وأفسدتهُ أنا. والاسْتِفْسَادُ: خلاف الاستصلاح. والمَفْسَدَةُ: خلاف المصلحة»^(١). وتُجمع المعاجم على أنَّ الفساد هو نقيض الإصلاح أو هو مجانبه الصواب^(٢).

وفي اللغة الانكليزية مفردة (corruption) في قاموس (ويستر) تعني الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى^(٣). وفي قاموس

موقف القرآن والسنة من الفساد: لخطورة الفساد فقد ذكر في خمسين آية في مناسبات مختلفة تندد بالفساد وتلوم المفسدين، وتبين خطورة الفساد وعاقبته الوخيمة، وعدم محبة الله تعالى للفساد والفاستدين^(٧). وكذلك ذكر النبي (ﷺ) في أحاديثه الشريفة كل ما يمت إلى الفساد بصلة، فحذر المستغلين للمال العام بالباطل ووعدهم النار فقال: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَالَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٨) أي «يتصرفون في

مال المسلمين بالباطل»^(٩)، وحرّم الغش باعتباره صورة من صور الفساد فقال: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَّهُ لَهُ»^(١٠). وعندما يكون الفساد بكل أشكاله وصوره ضرر وإضرار يصيب الأفراد والمجتمعات فقد حرم رسول الله (ﷺ) الضرر والإضرار فقال: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(١١).

ويشير الباحثون في ظاهرة الفساد إلى أن هناك تصنيفات عدة للظاهرة، وكما إن للفساد مستويات وأنواع وأقسام، فإن للفساد مظاهر وأوجه، ولذلك يتخذ الفساد أشكالاً مختلفة ومتعددة، ولعل من أبرزها:

الفساد الإداري:

إنّ الإهتمام بموضوع الفساد الإداري وتعدد الدراسات التي تناولته تعريفاً وتحليلاً، وشرحاً لأهم دوافعه وأسبابه والآثار

المتربة على درجة وجوده. أدّى إلى تعدد التعريفات التي سيقّت لوصفه، فقد عرّف الفساد الإداري بأنه: «إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص»^(١٢)، وفي تعريف آخر بأنه: «إساءة استعمال الأدوار أو الموارد العامة للفائدة الخاصة»^(١٣)، وذهب بعضهم إلى تعريفه بأنه: «استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة ويشمل جميع أنواع رشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين»^(١٤). وعرفه البنك الدولي في تقرير التنمية الصادر عام ١٩٩٧ بأنه: «سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب شخصية»^(١٥). وقد وضعت المنظمات الدولية الفساد في دائرة اهتمامها فعرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه: «إساءة استعمال السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة»^(١٦)،





الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً)

وهناك من ربط بين القيم والقواعد الأخلاقية وبين الفساد فعرف الفساد بأنه: «الخروج عن القواعد الأخلاقية الصحيحة وغياب أو تغييب الضوابط التي يجب أن تحكم السلوك، ومخالفة الشروط الموضوعة للعمل وبالتالي ممارسة كل ما يتعارض مع هذه وتلك»^(١٧).

الفساد) المعد من لدن رئاسة هيئة النزاهة قد جاء منسجماً مع أحكام الاتفاقية الدولية عبر تحديده لمفهوم الموظف العام؛ إذ عرفت الفقرة (أولاً) من المادة الأولى من المشروع الموظف العام بأنه: كل شخص عهد إليه وظيفة دائمة أو مؤقتة في دوائر الدولة والقطاع العام»^(١٩).

وفي العراق فالفساد الإداري: «هو الانحراف بالسلطة الممنوحة عما قصد من إعطائها لتحقيق مكاسب غير مشروعة»^(١٨).

ويلاحظ أن هذه التعريفات اختصرت الفساد الإداري على إساءة استعمال (الوظيفة العامة)، مما يعني أن الذي يشغل الوظيفة هو من يتحمل مسؤولية الفساد في وظيفته، وكما تعددت الآراء في تعريف الفساد، فقد تعددت تعريفات الموظف، وبقدر تعلق الأمر في موضوع الفساد فإن «مشروع (قانون مكافحة

ويعد الفساد الإداري من الظواهر التي تشكل تحدياً كبيراً للدولة والمجتمع؛ ولذلك فإن الإمام علي (عليه السلام) أراد من الأمة الإسلامية ممثلة بالدولة أن تكون حصينة وأداة إصلاح حازمة؛ لإرشاد المفسدين وردعهم امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾^(٢٠).

استعمال (الوظيفة العامة)، مما يعني أن الذي يشغل الوظيفة هو من يتحمل مسؤولية الفساد في وظيفته، وكما تعددت الآراء في تعريف الفساد، فقد تعددت تعريفات الموظف، وبقدر تعلق الأمر في موضوع الفساد فإن «مشروع (قانون مكافحة

واستجابة لدعوة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يُضْلِحُونَ حِينَ يُفْسِدُ
النَّاسُ»^(٢١).

وخلصت بعض الدراسات الحديثة إلى أن الفساد: «ظاهرة سلبية تنفشي داخل الأجهزة الإدارية لها أشكال عديدة تتحدد تلك الأشكال نتيجة للثقافة السائدة في المجتمع والمنظمة والنظام القيمي، وتقرن بمظاهر متنوعة كالرشوة وعلاقات القرابة والوساطة والصدقة تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الأساس وغايتها الرئيسة إحداث انحراف في المسار الصحيح للجهاز الإداري؛ لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية»^(٢٢).

يتضح مما سبق أن الفساد الإداري ناجم عن استغلال الموظف العام لموقع عمله وصلاحيات وظيفته للحصول على مكاسب غير مشروعة، يتعذر تحقيقها بالطرق المشروعة، خروجاً على النظام والقانون أو

استغلالاً لغيابهما. وبذلك فالموظف العام هو محور الفساد الإداري، فإن صلح صلحت الإدارة وإن فسدت فسدت الإدارة، وهذا ما أكده الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: «فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِصَلَاةِ الْوَلَاةِ»^(٢٣)، ولذلك عمل (عليه السلام) في منهجه لمحاربة الفساد بوضع جل اهتمامه على الموظف (الوالي)، ومن بين أهم الركائز الأساسية لسياسته في هذا الميدان ما يلي:

أولاً. اختيار (الموظفين) الولاة والعمال.
ثانياً. تنمية القيم الأخلاقية والدينية لدى (الموظفين) الولاة والعمال.

ثالثاً. المراقبة والمحاسبة (للموظفين) الولاة والعمال.
وعلى هذه الركائز بُنيت علاقة الإمام علي (عليه السلام) بولاته، فكانت علاقة إنسانية تقوم على وفق النظرية



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

الإسلامية، وكان (عليه السلام) يرى أن الولاية يستحقون الإهتمام والرعاية، على الرغم من أن علاقته معهم انمازت بالحزم والقوة إلا أنها لم تكن سلطوية.

المبحث الأول

الوقاية من الفساد وآلية تحقيقها

الوقاية في اللغة تعني الحماية والصيانة والحفظ، يُقال: وقاه ما يكره أي حماه منه^(٢٤). أمّا في الاصطلاح: «حماية يُؤمر بها للدفاع عن مصالح أساسية»^(٢٥)، وكان منهج الإمام علي (عليه السلام) للوقاية من الفساد يقوم على:

اختيار (الموظفين) الولاية والعمال:

تعريف الاختيار

الاختيار في اللغة: «خار الشيء: انتقاه واصطفاه...»^(٢٦). أمّا في الاصطلاح هو «تفضيل الشيء على غيره، وهو الإتيان بالتصرف على الوجه الذي يريد، أو ترجيح تصرف على غيره»^(٢٧).

وعليه فإن عملية الاختيار

تتضمن المفاضلة بين الأفراد لإيجاد التوافق ومتطلبات وواجبات الوظيفة ومؤهلات وخصائص الشخص المتقدم لشغل الوظيفة من أجل وضع الشخص المناسب في المكان المناسب؛ لتجنب الفساد، فكان الإمام علي (عليه السلام) يختار ولاته على وفق مناسبة الوالي للولاية، إذ لكل ولاية من ولايات الدولة الإسلامية طبيعتها التي تختلف عن غيرها من الولايات.

كان الإمام علي (عليه السلام) يؤكد على أهمية وجود الإمارة (السلطة)

إذ: «لَأَبَدَ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَارَةٍ يَعْمَلُ

فِيهَا الْمُؤْمِنُ وَيَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْفَاجِرُ
وَالْكَافِرُ، وَيُبْلَغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجَلَ»^(٢٨)،

وكان يسعى لإقامة (الإمرة البرّة) التي تقوم على التقوى، «وجوهرها هي التي يعمل فيها التقى، حتى يستقيم العدل في البلاد وتظهر

المودة بين الرعية والحاكم، وينصف

المظلوم فيها من الظالم»^(٢٩). وكذلك يؤكد على خطورة (السلطة) بعدها أمانة يجب المحافظة عليها، ويرى أنَّ التفريط بواجباتها خيانة وهو بذلك ينسجم مع قول رسول الله (ﷺ): «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٣٠)، ولهذا فمنهج الإمام علي (عليه السلام) هو امتداد لمنهج رسول الله (ﷺ).

أشار القرآن الكريم إلى معايير مهمة في اختيار الأصلح فقال تعالى على لسان ابنة شعيب: ﴿قَالَتْ اخْذَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾^(٣١)، وجاء على لسان يوسف: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ﴾^(٣٢)، ثلاثة معايير وردت في الآيتين الكريمتين - القوة، والأمانة، والمعرفة - وقد أضاف إليها رسول الله (ﷺ) أسساً مهمة

وواضحة لاختيار الولاة تجنبهم الوقوع بالفساد هي: الكفاءة والقدرة والاتقان، ولم يسند وظيفة لمن يرى فيه ضعفاً عن القيام بما يُكَلَّف به^(٣٣)، وكان (عليه السلام) يرى أن تولية الأعمال والوظائف بدافع القرابة أو المحابة من دون الالتفات إلى ما أكَّد عليه من القدرة والكفاءة يُعَدُّ من أشد مظاهر الفساد^(٣٤).

ومن هذا المنطلق فإنَّ الإمام علي (عليه السلام) بشروطه لقبول الخلافة كما جاء في قوله مخاطباً جموع المسلمين: «وَأَعْلَمُوا أَنِّي إِنْ أَجَبْتُكُمْ رَكِبْتُ بِكُمْ مَا أَعْلَمُ، وَلَمْ أَصْغِ إِلَى قَوْلِ الْقَائِلِ وَعَتَبِ الْعَاتِبِ»^(٣٥). كان (عليه السلام) يسعى للرجوع بالمجتمع إلى المنهج الذي اختطه رسول الله (ﷺ)، مع التذكير أنَّه (عليه السلام) لم يتعد عن الإدارة بعد رسول الله، فالإمام علي (عليه السلام) وعلى الرغم من إقصائه عن الحكم فقد كان موضع استشارة الخلفاء، ولم



سفيان له: «قد صارت إليك بعد تيم وعدي، فأدرها كالكرة، واجعل أوتادها بني أمية، فإنما هو الملك، ولا أدري ما جنة ولا نار»^(٣٨). وكان أبو سفيان قد رأى في خلافة عثمان أنها غنيمة لبني أمية، فقال مخاطباً إياهم: «يا بني أمية! تلقفوها تلقّف الكرة»^(٣٩)، المقولة التي ترجمها سعيد بن العاص في ولايته للعراق قائلاً: «إنما السواد»^(٤٠) بستان لقريش»^(٤١).

ولذلك فإن مسيرة حكم عثمان، وما آلت إليه الممارسات الخاطئة التي طالت مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من لدن الولاة والعمال، أمثال سعيد بن العاص وعبد الله بن عوف الزهري، ومعاوية بن أبي سفيان، وغيرهم ممن قرّبهم عثمان إليه ومكّنهم من الوصول إلى دائرة الحكم. أدّت إلى استشراء الفساد في مفاصل الدولة، فكان سبباً في تدهور الأمور حتى

يترك إرشاد الأمة وهدايتها لأتفه: «لا يجوز حجة أقامه رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يترك الناس في حيرة»^(٣٦)، ولذا كان (عليه السلام) يمارس وظيفته بوصفه إماماً مهمته حفظ الدين والتدخل لتقويم الانحراف متى بلغ درجة تهدد مسيرة الإسلام؛ فكان (عليه السلام) يوقف الحاكم إذا ما تمادى في اللامسؤولية والانحراف، والشواهد على ذلك كثيرة^(٣٧).

وللوقوف على صعوبة المهمة التي قام بها الإمام علي (عليه السلام) بتغيير الأوضاع، والأسلوب الذي انتهجه الذي أصبح مثلاً في تاريخ الإنسانية، لا بد من الرجوع إلى الواقع الذي كان يعيشه المجتمع في ظل حكومة عثمان؛ إذ تسلّط بني أمية على رقاب المسلمين وأموالهم ومقدراتهم، فعندما جاء عثمان ليعمل بسنة الشيخين، وعزّها بتعيينه الولاة عملاً بنصيحة أبي



انتهى الأمر إلى قتل عثمان نفسه على يد الناقمين على إدارته.

من العرض المختصر لأحوال الإدارة في عهد الخلفاء الذين أعقبوا رسول الله (ﷺ) يتبين حجم التركة الثقيلة التي ورثها الإمام علي (عليه السلام)، ولذلك عندما آلت إليه الخلافة سعى إلى وضع مشروعه الإصلاحية موضع التطبيق فقد شخّص العلل ورسم لها العلاج، وكان (عليه السلام) وعن طريق معاشته لإدارة الذين سبقوه قد وجد أن من بين تلك العلل وربما أهمها هو تعيين أشخاص غير مناسبين في المناصب الإدارية ولذا تبنّى: «شؤون الموظفين من ولاية وعمّال وجباة، واحتاط في أمورهم كأشدّ ما يكون الإحتياط، فلم يولّ أي أحد منهم عملاً إلا بعد الفحص التام عن عدالته ونزاهته وخبرته وإخلاصه في العمل»^(٤٢)، وأقام فلسفته في الإدارة على اتخاذ

الحكم وسيلة للإصلاح، فكان أول إجراء اتخذه عزل العمّال والولاة السابقين على الأقاليم، ومما يجب قوله أن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لم يعزل ولاية عثمان لمجرد العزل؛ ولكنه وجدهم سبب ما حل بالدولة من خراب، ولم يتشني عن قرار العزل، على الرغم من محاولة بعضهم الحؤول دون ذلك، وكان رده (عليه السلام) عليهم قائلاً: «والله لا أدهن في ديني ولا أعطي الدين من أمري»^(٤٣). ومن الجدير بالذكر أن موضوع عزل الإمام علي (عليه السلام) لولاية عثمان أخذ مساحة كبيرة من البحث والتحليل، وقد انقسمت فيه الآراء انقساماً حاداً، والخوض فيه يبعد البحث عن وجهته، غير أنه من المناسب أن نذكر على سبيل المثال رأيين لهما علاقة باختيار الولاة حيث يرى الأول: «أنّ خير ما يصلح به الأمر عزل جميع ولاية عثمان قبل أن تصل إليه بيعة





الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً)

نفسه أن هؤلاء العمال لا يصلحون؛ لأنّ يلوا شيئاً من أمر المسلمين وأنّ الإبقاء على واحد منهم يوماً كاملاً نقص في دينه»^(٤٧).

كان الإمام علي (عليه السلام) يرى أنّ الولاية ليست بستان يأخذ منها الوالي ما يشاء ومتى شاء، وإنما هي وظيفة الولاية فيها خدام للرعية، وهي ليست تشريفاً لهم بقدر كونها خدمة عامة يتقاضون عليها أجراً، ويتغنون من ورائها ثواباً من الله تعالى إن هم أحسنوا عملهم. وتأتي منظمة الشفافية الدولية^(٤٨) بعد قرون عديدة وبدراساتها الحديثة لتؤكد ما ذهب إليه الإمام علي (عليه السلام) فتعرّف الفساد: «بأنّه استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة»^(٤٩).

تكمن أهمية الوالي في فكر الإمام علي (عليه السلام) في كونه الخيط الجامع وعليه يتوقف صلاح المجتمع، كما جاء في قوله (عليه السلام): «مَكَانُ الْقِيَمِ

الأمصار، وأن بقائهم يوماً واحداً طعناً في دينه»^(٤٤). ويتفق طه حسين مع هذا الرأي فيقول: «ومهما يكن من اختلاف المؤرخين فليس من شك في أن علياً لم يكن يستطيع أن يستبقي عمال عثمان، كان دينه يمنعه من ذلك؛ لأنه طالما لام عثمان على تولية هؤلاء العمال، وطالما أنكر على هؤلاء العمال سيرتهم في الناس فلم يكن يستطيع أن يطالب بعزلهم أمس ويثبتهم على عملهم اليوم»^(٤٥). يستدل من ذلك أن الإمام علي (عليه السلام) عدّ السكوت على الموظف الفاسد يعني عدم حفظ الدين، وحفظ الدين عند الإمام علي (عليه السلام) أعظم المقاصد وأجل المطالب، وعزل الولاية الفاسدين يُعدُّ أصل

من أصول حفظ الدين من جانب عدم، وذلك برفع الفساد الواقع أو دفع الفساد المتوقع^(٤٦)، وإصراره على عزلهم يدل على أنّه «قد أقرّ في

بِالْأَمْرِ مَكَانَ النَّظَامِ مِنَ الْخُرُزِ يَجْمَعُهُ وَيَضُمُّهُ؛ فَإِنْ انْقَطَعَ النَّظَامُ تَفَرَّقَ الْخُرُزُ وَذَهَبَ، ثُمَّ لَمْ يَجْتَمِعْ بِحَذَا فِيرِهِ أَبَدًا»^(٥٠)، وكذلك كان (عليه السلام) يعدُّ ولاته بمثابة خلفاء له؛ فقد ورد في دعائه على أصحاب الجمل لما فعلوه في واليه على البصرة عثمان بن حنيف قائلاً: «اللَّهُمَّ أَقْتُلْهُمْ بِمَنْ قَتَلُوا مِنْ شِيعَتِي، وَعَجِّلْ لَهُمُ النِّقْمَةَ بِمَا صَنَعُوا بِخَلِيفَتِي»^(٥١).

وانطلاقاً من أهمية وظيفة الولاية في إصلاح المجتمع فإن الإمام علي (عليه السلام) أولى شؤون الموظفين من ولاية وعمّال وجباة أهمية بالغة، ولذلك اعتمد معايير معينة اختار بموجبها ولاته.

معايير اختيار الولاية:

ما أن تسلم مقاليد الحكم حتى باشر في اصلاحاته فعزل المفسدين من الولاية، ووضع معايير اختيار بموجبها ولاية للأقاليم تقوم على

موازين قاعدتها الشريعة الإسلامية، فقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قد اشترط خصالاً لا بد أن تتوفر في من يتصدى لقيادة المجتمع لخصها في ثلاث فقال: «لَا تَصْلُحُ الْإِمَامَةُ إِلَّا لِرَجُلٍ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنِ مَعَاصِي اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبَهُ، وَحُسْنُ الْوَلَايَةِ عَلَى مَنْ يَلِي حَتَّى يَكُونَ لَهُمْ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ»^(٥٢).

فضلاً عما ذكر فالإمام علي (عليه السلام) وبتجربته التي قضاها في إمامته في المرحلة التي أعقبت رسول الله (صلى الله عليه وآله) اشترط على أن لا يكون في من يُختار للولاية واحدة من الخصال المذمومة، وهذه الخصال ذكرها بقوله: «إِنَّهُ لَا

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْوَالِي عَلَى الْفُرُوجِ وَالِدَّمَاءِ وَالْمَغَانِمِ وَالْأَحْكَامِ وَإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ. فَتَكُونَ فِي أَمْوَالِهِمْ نَهْمَتُهُ، وَلَا الْجَاهِلُ فَيُضِلُّهُمْ بِجَهْلِهِ، وَلَا الْجَانِي فَيَقْطَعُهُمْ بِجَفَائِهِ، وَلَا الْحَائِفُ لِلدُّوَلِ فَيَتَّخِذُ قَوْمًا دُونَ



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

التي وضعتها نظم الإدارة الحديثة، ومؤسسات النزاهة والشفافية لاختيار الموظفين ليست سوى آلية من آليات الوقاية من الفساد، ولن تكون فاعلة إلا في ظل علاقة سليمة بين الرئيس والمرؤوس.

علاقة الإمام علي (عليه السلام) مع ولاته:

تشير الدراسات الحديثة المهمة بأسباب الفساد إلى أن العلاقة مع المسؤولين في الإدارات العليا قد تكون سبباً لممارسات إدارية فاسدة تنتج عن استغلال النفوذ لهؤلاء المسؤولين، والاحتماء بهم سواء أكانت العلاقة قرابة أم ارتباط مصالح أم صداقة^(٥٥).

ولذلك فإن الإدارة النموذجية هي التي تكون فيها العلاقة بين الموظف والمسؤول، ولا يستغني فيها أحدهما عن الآخر؛ فالمدير يحتاج إلى الموظف لتنفيذ أفكاره وتحقيقها عملياً، والموظف يحتاج إلى إدارة وتوجيه وإلى

قَوْم، وَلَا الْمُرْتَشِي فِي الْحُكْم فَيَذْهَبَ بِالْحُقُوقِ وَيَقِفَ بِهَا دُونَ الْمُقَاطِعِ، وَلَا الْمُعْطَلُ لِلْسِّنَةِ فَيُهْلِكَ الْأُمَّةُ^(٥٣).

ومن الجدير بالذكر أن الأمم المتحدة باتفاقيتها لمكافحة الفساد (UNCAC) حددت معايير لاختيار الموظفين تقوم على «مبادئ الكفاءة والشفافية والمعايير الموضوعية، مثل الجدارة والإنصاف والأهلية»^(٥٤).

وبمقارنتها مع المعايير التي وضعها الإمام علي (عليه السلام)، وعلى الرغم من وجود الفارق الزمني الذي يزيد على أربعة عشر قرناً، سنجد أنها لم تأت بجديد؛ الأمر الذي يدل على رقي الفكر الإداري للإسلام الذي يمثله الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) أفضل تمثيل بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله).

إنَّ المعايير التي ذُكرت سواءً تلك التي وضعها الإمام علي (عليه السلام) لاختيار الولاة والعمال، أو

أفكار ينفذها، وعلى هذا الأساس كانت تقوم العلاقة بين الإمام علي (عليه السلام) وولاته. وتشير الروايات إلى أنَّ الإمام علي (عليه السلام) قد تعامل مع ولايات الدولة الإسلامية - فيما يتعلق بتعيين الولاة - بطرق تختلف باختلاف ظروف كل ولاية، وعلى وفق ما تقتضيه الحكمة فقد ذكر أنه (عليه السلام): «بعث العمال على الأمصار فبعث عثمان بن حنيف على البصرة أميراً، وعمار بن حسان بن شهاب على الكوفة، وعبيد الله بن عباس على اليمن، وقيس بن سعد على مصر، وسهل بن حنيف على الشام»^(٥٦). وقد أحصى العمري ولاية الإمام علي (عليه السلام) ووزعهم على أساس انتمائهم قائلًا: «ولو تأملنا في أنساب ولاية علي لوجدنا أحد عشر والياً منهم من الأنصار من بين ستة وثلاثين والياً، وسبعة منهم من قريش بينهم أربعة هم أولاد

العباس بن عبد المطلب»^(٥٧)، ومن أجل بيان الصورة التي توطر علاقة الإمام علي (عليه السلام) بولاته) نذكر على سبيل المثال عينة من ولاته الذين اختارهم لإدارة أقاليم الدولة الإسلامية. «عثمان بن حنيف بن واهب»^(٥٨)، كان واحداً من اثني عشر صحابياً رفضوا خلافة أبي بكر، محتجين بأنَّ الرسول (ﷺ) قد أشار بأنَّ الخلافة من بعده في أهل بيته (عليه السلام)، وبالتحديد في علي بن أبي طالب (عليه السلام)^(٥٩). وقام معه أخوه عثمان بن حنيف فقال: «سمعنا رسول الله (ﷺ) يقول: أهل بيتي نجوم الأرض فلا تتقدموهم، وقدموهم فهم الولاة بعدي، فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله وأي أهل بيتك؟ فقال (عليه السلام): علي والظاهر من ولده، وقد بين (عليه السلام): فلا تكن - يا أبابكر - أول كافر به، ولا تخونوا الله والرسول، وتخونوا أماناتكم وأنتم



تعلمون»^(٦٠).

إننا لنعلم أنه ما على ظهر الأرض وصي نبي سواك، وإننا لنعلم أن الله لا يبعث بعد نبينا (عليه السلام) نبياً سواه، وإن طاعتك لفي أعناقنا موصولة بطاعة نبينا»^(٦٦).

كانت تلك نماذج مختصرة عن علاقة الإمام علي (عليه السلام) بولاته، وقد نجحت هذه العلاقة ليس فقط في اجتثاث الفساد الموروث وإنما في مكافحته بمختلف صورته، ولا سيما الفساد الإداري الذي يعتبر الموظف هو الركن الأساسي فيه.

يُلاحظ مما تقدم وعن طريق الثلة التي تناولها البحث كنموذج لولاة الإمام علي (عليه السلام) أن معايير اختيار الولاة في عهد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لا تختلف كثيراً عن تلك التي وضعتها المنظمات الدولية المهمة بمكافحة الفساد، أو التي تشترطها الحكومات في تعيين موظفيها، إلا أن ما حققه الإمام علي

قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي، وأبوه سعد كان زعيم الخزرج^(٦١)، وكان «من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو مشكور، لم يبايع أبابكر»^(٦٢)، وقد لخص قيس إخلاصه للأمام علي (عليه السلام) قائلاً له: «يا أمير المؤمنين، ما على الأرض أحد أحب إلينا أن يقيم فينا منك، لأنك نجمنا الذي نهدي به، ومفزعنا الذي نصير إليه، وإن فقدناك لتظلمن أرضنا وسماؤنا»^(٦٣).

«مالك بن الحارث بن عبد يغوث من مذحج»^(٦٤)، قال فيه (عليه السلام) «كَانَ الْأَشْتَرُ لِي كَمَا كُنْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ»^(٦٥).

ولم تكن علاقته مع الإمام علي مبنية على أسس شخصية وإنما كانت مبنية على أساس الإيمان الصادق برسالة الإسلام ونبوة محمد (عليه السلام)، وهذا ما عبر عنه مالك بنفسه قائلاً: «فوالله



(عليه السلام) في القضاء على الفساد، على امتداد الدولة الإسلامية، وفي المدة الزمنية من عمر حكومته التي تعد قصيرة نسبياً بالقياس إلى ما نحن فيه؛ إذ وصل بما ورثه من فساد إلى أدنى مستوياته إن لم يكن قد انعدم وجوده وزالت آثاره إلا في المناطق التي لم تصل إليها حكومته (عليه السلام)، في حين أن مستويات الفساد لدينا لم تتغير إن لم تكن في تصاعد، ولا شك أن نجاح إدارة الإمام علي (عليه السلام) يرجع إلى تطبيق معايير الاختيار بحذافيرها وإلى العلاقة السليمة المتبادلة بين الإمام علي (عليه السلام) وإدارته، في حين أن المعايير اليوم لا تتعدى حدود الورقة التي كُتبت عليها بسبب ما يشوب العلاقات الإدارية من شبهات.

المبحث الثاني

العلاج

في الوقت الذي تعمل فيه الوقاية على منع وقوع الفساد، فإنَّ العلاج

يعمل على إزالة الفساد إذا ما وقع في الدولة، وهنا يبرز دور الحاكم العادل الذي لا يتوانى عن محاربة الفساد حتّى لو تعرض إلى الضرر من الفاسدين. وقد تجلّى هذا الدور بالإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) باجتثاثه فساد ولاية عثمان كما مر بنا وما ترتب عليه من نتائج، وكان بإمكانه مساومتهم ولكنه ذهب بعيداً في تطهير الدولة من الفساد وإعادة الأموال المنهوبة إلى بيت المال عندما خطب قائلاً: «وَأَلَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تَزَوَّجَ بِهِ النِّسَاءَ، وَمِثْلِكَ بِهِ الْإِمَاءُ، لَرَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ، فَاجْزُؤْ عَلَيْهِ أَضْيَقُ» (٦٧).

مع اختياره الدقيق لولاته إلا أنَّ الإمام علي (عليه السلام) فرض عليهم رقابة لحمايتهم من الإنزلاق في أي تصرف ينجح بهم نحو الفساد، الأمر الذي أتاح له معالجة الفساد قبل استشرائه





الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

وستعرض لنماذج من معالجته (عليه السلام) الإنسان على ذاته وعلى تصرفاته وعلى سلوكه، ورقابة إدارية من الرئيس على المرؤوس، ومن الراعي الرقابة:

الرقابة في اللغة: للفظه الرقابة في اللغة معان كثيرة ذكرتها معاجم اللغة العربية ومنها:

«الرَّقِيبُ: الحَارِسُ الحَافِظُ... وَرَقَبَ الشَّيْءَ يَرْقُبُهُ: حَرَسَهُ كَرَقَبَهُ مُرَاقَبَةً وَرِقَاباً...»^(٦٨).

أما في الاصطلاح: «فتعني عملية التحقق من مدى انجاز الأهداف المرجوة، والكشف عن الصعوبات في تحقيق هذه الأهداف، والعمل على إزالتها في أقصر وقت ممكن»^(٦٩).

والرقابة في الشرع: هي القواعد المستنبطة من الشريعة الإسلامية، التي تستعمل لمحاسبة المرء في عمله، سواء تعلق الأمر بدينه أو دنياه، وقد ميز المختصون بين أربعة أنواع من الرقابة هي: رقابة علوية من الله تعالى على البشر، ورقابة ذاتية وهي رقابة

الإنسان على ذاته وعلى تصرفاته وعلى سلوكه، ورقابة إدارية من الرئيس على المرؤوس، ومن الراعي على الرعية، ورقابة شعبية من الأفراد على الرؤساء وعلى غيرهم من الأفراد^(٧٠).

حفلت المصادر بالكثير من النصوص التي تشير إلى ممارسة الإمام علي (عليه السلام) الرقابة على ولاته وعماله، وقد كان (عليه السلام) حريصاً على تتبع أخبارهم، واستكشاف أمورهم، وبقدر حرصه ذاك كان حريصاً على أن تكون هذه الأخبار دقيقة وصادقة، بعيدة عن الوشاية والكيد، ولذلك كان يختار عيونه^(٧١) ممن يثق بهم. ولم تكن الرقابة عند الإمام علي (عليه السلام) الغرض منها التنكيل بالولاة، وإنما كان الغرض منها تحصينهم ووقايتهم من الوقوع في الخطأ الذي يؤدي إلى ضياع حقوق الأفراد والمجتمع، ومن ثم الانحراف بالأمة عن مسارها

الصحيح الذي أراده لها الإسلام. نقل الإمام علي (عليه السلام) مقر إدارته إلى الكوفة فصارت عاصمة لدولة تمتد على رقعة جغرافية مترامية الأطراف ترتبط أقاليمها المتباعدة بطرق للقوافل وقد لا تكون سالكة في بعض الأحيان، وهذا يعني أن إدارة أي إقليم من أقاليم الدولة ستكون خاضعة لسلطة الوالي كلياً، وتكاد تكون سلطته شبه مطلقة، والسلطة المطلقة تقود إلى فساد مطلق، كما يقول اللورد أمريش أكتون^(٧٢) (١٨٣٤م - ١٩٠٢م): «إذا القوة تميل إلى الفساد، السلطة المطلقة تفسد على الإطلاق»^(٧٣).

وكان الإمام علي (عليه السلام) قد سبق أمريش بقرون عديدة وتنبه لهذا الأمر فاتخذ من الإجراءات ما يمنع التفرد بالسلطة ويأتي في مقدمتها الفصل بين السلطات، فاعتمد (عليه السلام) مبدأ توزيع السلطات وتحديد

الصلاحيات، ويكون بذلك قد سبق مونتسكيو^(٧٤) بقرون عديدة، وقد كانت فلسفته (عليه السلام) في هذا الميدان تقوم على عدم حصر السلطات بيد شخص واحد حتى وإن كان يتمتع بالكفاءة والمقدرة على ذلك، فقد «أمر ابن عباس على البصرة، وولى زياداً الخراج وبيت المال، وأمر ابن عباس أن يسمع منه»^(٧٥) كما عين أبا الأسود الدؤلي على القضاء^(٧٦).

وكان منهجه الرقابي (عليه السلام) يشتمل على ثلاثة أنواع من الرقابة مارسها على ولاته هي: الرقابة الذاتية، والرقابة الإدارية (الخارجية)، والرقابة الشعبية.

الرقابة الذاتية:

يمكن تعريف الرقابة الذاتية بأنها: «إحساس داخلي للموظف منشأه الإيمان الذي لا يخامره شك بأن الله جلّت قدرته يرى جميع تصرفاته الصغيرة والكبيرة والخفية والمعلنة



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

وأنه محاسب عليها»^(٧٧). وقد سعى الإسلام لتقوية الرقابة الذاتية لدى الإنسان المسلم، باعتبارها من أقوى ما يمكن أن يشكل ضماناً لعدم الوقوع في الفساد، فالمسلم مراقب أينما كان كما في قوله تعالى ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٧٨)، فيحذر الإمام علي (عليه السلام) المسلمين فيقول: «فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسَائِلُكُمْ مَعَشَرَ عِبَادِهِ عَنِ الصَّغِيرَةِ مِنْ أَعْمَالِكُمْ وَالْكَبِيرَةِ وَالظَّاهِرَةِ وَالْمُسْتَوْرَةِ»^(٧٩)، ثم يوصيهم (عليه السلام) فيقول: «اجْعَلْ مِنْ نَفْسِكَ عَلَى نَفْسِكَ رَقِيباً وَاجْعَلْ لآخرتك مِنْ دُنْيَاكَ نَصيباً»^(٨٠). وهو بذلك يؤكد على الرقابة الذاتية بعدها إحدى القيم الإسلامية التي يستند إليها المسلم في سلوكه.

مما تقدم فإن الرقابة الذاتية التي سعى الإمام علي (عليه السلام) إلى غرسها وتنميتها في نفوس ولاته أراد أن يقول لهم فيها: «خَفِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ

كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٨١)، ليعزز الوازع الديني لديهم؛ ولهذا جاءت توجيهاته (عليه السلام) وإرشاداته إلى ولاته لتجعل من الشخص رقيباً على نفسه، وقد تضمنت كتبه ورسائله في هذا الجانب أمثلة كثيرة عالج فيها استغلال المال العام للمصالح الشخصية منها: ما كتبه إلى شريح القاضي وقد بلغه أنه اشترى داراً فبعث إليه وعاتبه على ما فعل قائلاً: «يَا شَرِيحُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَأْتِيكَ مَنْ لَا يَنْظُرُ فِي كِتَابِكَ وَلَا يَسْأَلُكَ عَنْ بَيْتِكَ حَتَّى يُخْرِجَكَ مِنْهَا شَاخِصاً وَيُسْلِمَكَ إِلَى قَبْرِكَ خَالِصاً»^(٨٢)، وبعد أن ذكره بالموت حذره أن يكون اشترى الدار بغير ماله وبين له جزاء ذلك «فَانْظُرْ يَا شَرِيحُ لَا تَكُونُ ابْتِغَتْ هَذِهِ الدَّارَ مِنْ غَيْرِ مَالِكَ أَوْ نَقَدْتَ الثَّمَنَ مِنْ غَيْرِ حَلَالِكَ؛ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ خَسِرْتَ دَارَ الدُّنْيَا وَدَارَ الْآخِرَةِ»^(٨٣). وفي كتابه (عليه السلام) إلى الأشعث بن قيس

عامله على أذر بيجان يقول فيه: «وَإِنَّ عَمَلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطُعْمَةٍ؛ وَلَكِنَّهُ فِي عُنُقِكَ أَمَانَةٌ، وَأَنْتَ مُسْتَرْعَى لِمَنْ فَوْقَكَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْتَاتَ فِي رَعِيَّةٍ وَلَا تُخَاطِرَ إِلَّا بِوَثِيقَةٍ، وَفِي يَدَيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتَ مِنْ خُزَّانِهِ حَتَّى تُسَلِّمَهُ إِلَيَّ، وَلَعَلِّي أَلَّا أَكُونَ شَرًّا وَلَا تِكَ لَكَ وَالسَّلَامُ»^(٨٤).

بين الإمام (عليه السلام) للأشعث أن ما في يده من عمل ليس بمأكلة له كما اعتاد على ذلك عمال عثمان، وإنما هو أمانة في عنقك، ثم يرسم له حدود صلاحياته فيشعره بوجود مسؤول عنه لا يميز له التصرف بالمال الذي لديه من دون معرفته وإذن منه، ومع حصول الإذن لابد من التوثيق، وبذلك يكون (عليه السلام) قد سد منفذاً مهماً من منافذ الفساد، بعد المال أحد العوامل التي تؤدي إلى فساد الحكومات وانهارها، ويؤكد على التوثيق لما له من أهمية في الحد من

الفساد، إذ تعدد الدراسات الحديثة المهمة بالفساد في العراق واحداً من نقاط ضعف الحكومة في مكافحة الفساد؛ فأشارت إلى أن ما يتيح العمل لممارسة الفساد هو: «غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة، ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام والأهلي والخاص»^(٨٥)، ثم يعود ليشد من أواصر العلاقة معه فيطيب خاطره بعد أن أشعره أنه يشك في أمانته^(٨٦).

لقد تنبه كثير من الدول إلى أهمية الرقابة الذاتية فاتجهوا إلى إنشاء ميثاق لأخلاق العمل، وقد أكدت دراسة صادرة عن الأمم المتحدة أن وجود ميثاق لأخلاق العمل يعد من الوسائل الوقائية المهمة لمحاربة الفساد في الدول النامية^(٨٧). ولا شك أن ما يحصل اليوم من اختلاس للمال العام بأرقام تفوق الوصف، على الرغم من وجود الرقابة بكل



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

أنواعها وأدواتها المتطورة، يؤكد على أهمية الرقابة الذاتية، وأنها أنجع أنواع الرقابة للوقوف بوجه الفساد بكل أشكاله، وهذا ماتؤكداه الدراسات الحديثة؛ إذ ترى: أن وجود الرقابة وأدواتها، والإجراءات الرقابية لا تعدو أن تكون من وسائل العلاج وبما أن درهم وقاية خير من قنطار علاج، فإن الإعداد الأخلاقي للموظفين يعدُّ من أهم وسائل الوقاية في هذه الجوانب^(٨٨).

الرقابة الرئاسية (الرقابة الخارجية) :

مع أهمية الرقابة الذاتية فإن كثيراً من النفوس تحتاج إلى رادع خارجي، «فَقَدْ يَحُونُ الْأَمِينُ وَيَغْشُ النَّاصِحُ»^(٨٩)، ويتمثل هذا الرادع بالرقابة الرئاسية، وتعني الرقابة الخارجية، وقد أولى الإمام علي (عليه السلام) هذا النوع من الرقابة أهمية لا تقل عن أهمية الرقابة الذاتية

بعدها تعكس الاهتمام بسلامة الأداء. فأخضع ولاته لرقابة صارمة معتمداً أسلوب التفتيش الإداري السليم والدقيق بأن يرسل أشخاصاً تتخفى في المجتمع، وتراقب الوالي عن كثب وترصد كيفية إدارته لمهمته، وفي الوقت نفسه تستقطب الآراء وتعمل على جمع المعلومات الدقيقة وتقدمها للإمام علي (عليه السلام)؛ ولذلك نجد في معظم كتبه إلى ولاته ترد لفظة (بلغني)، وكان (عليه السلام) يأمر ولاته بمراقبة عمالهم، فقد كتب للأشتر النخعي حين ولاه على مصر، يأمره بالاهتمام بالرقابة على عمل (الموظفين): «ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ وَابْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ جَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ».

والمراقبة عند الإمام علي (عليه السلام) لا تقف عند التوجيه والإرشاد فقط

وإنما تلازمها المتابعة، فهو عندما يُصدر أمراً إلى ولاته ينتظر منهم الرد على تنفيذ الأمر وما ترتب عليه، لأنّه يرى أنّ عدم المتابعة يؤدي إلى فساد الأمور، ولذلك يؤكد على ولاته بوجوب المتابعة «يَجِبُ عَلَى الْوَالِي أَنْ يَتَعَهَّدَ أُمُورَهُ، وَيَتَفَقَّدَ أَعْوَانَهُ، حَتَّى لَا يَخْفَى عَلَيْهِ إِحْسَانُ مُحْسِنٍ وَلَا إِسَاءَةُ مُسِيٍّ، ثُمَّ لَا يَتْرُكُ أَحَدَهُمَا بِغَيْرِ جَزَاءٍ، فَإِنَّهُ إِذَا تَرَكَ أَعْوَانَهُ تَهَاوَنَ الْمُحْسِنَ وَاجْتَرَأَ الْمُسِيءُ، وَفَسَدَ الْأَمْرُ» (٩٠).

فالإمام علي (عليه السلام) وبعد أن أحسن اختيار ولاته وعماله، وعزز في نفوسهم الرقابة الذاتية، راح يتابع أعمالهم، ويحاسبهم، ويعاقبهم إن اقتضى الأمر باللوم أو بالتوبيخ، أو بالعزل أحياناً، فقد حفلت المصادر بكثير من النصوص التي يشير فيها أو يؤكد فيها الإمام علي (عليه السلام) الرقابة على العمال، وقد جاءت

على شكل كتب ورسائل تُعد من أهم الوسائل التي تعبر عن صورة من صور العلاقة بين الإمام علي (عليه السلام) وولاته على الأقاليم، التي كان لها أثر كبير في تقويم سلوكهم، وقد كان فيها ناصحاً تارة وموجهاً تارة أخرى، أو محذراً من ارتكاب الخطأ، مما كان لها أكبر الأثر في معالجة الفساد، أو الحد من الوقوع فيه، لأن هذه الكتب والرسائل كانت بمثابة الرقابة الدائمة خاصة إذا ما جاءت بصيغة التحذير أو النهي كرد على فعل ارتكبه الوالي نفسه، ففي كتاب له (عليه السلام) إلى زياد بن أبيه عامله على فارس وقد بلغه تواطؤه لاختلاس جزءاً من أموال الخراج ضمن ولايته: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رَسُولِي أَخْبَرَنِي بِعَجَبٍ زَعَمَ أَنَّكَ قُلْتَ لَهُ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِنَّ الْأَكْرَادَ هَاجَتِ بِكَ فَكَسَّرْتَ عَلَيْكَ كَثِيرًا مِنَ الْخَرَاجِ، وَقُلْتَ لَهُ: لَا تُعْلِمَ بِذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَا زِيَادُ!





الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

المقدمة

وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ إِنَّكَ لَكَاذِبٌ، وَلَئِنْ لَمْ تَبْعَثْ بِخَرَجِكَ لَأَشُدَّنَّ عَلَيْكَ شِدَّةً تَدْعُكَ قَلِيلَ الْوَفْرِ، ثَقِيلَ الظَّهِرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ لِمَا كَسَرْتَ مِنَ الْخَرَجِ مُحْتَمِلًا» (٩١).

وقد يقتضي الأمر احضار الوالي أمامه كما هو الحال مع الأشعث بن قيس، وكان عثمان استعمله على آذربيجان، فأصاب مائة ألف درهم، فبعض يقول: أقطعه عثمان إياها، وبعض يقول: أصابها الأشعث في عمله. فأمره علي (عليه السلام) بإحضارها فدافعه، وقال: «يا أمير المؤمنين، لم أصبها في عملك، قال: والله لئن أنت لم تحضرها بيت مال المسلمين، لأضربنك بسيفي هذا أصاب منك ما أصاب، فأحضرها وأخذها منه وصيرها في بيت مال المسلمين، وتتبع عمال عثمان، فأخذ منهم كل ما أصابه قائماً في أيديهم، وضمنهم ما أتلفوا» (٩٢).

وهذه المواقف تكشف عن جانب من الجوانب المهمة في إدارة الإمام علي (عليه السلام) هو قوة الإرادة، وفي هذا الاتجاه فقد شخصت الدراسات الحديثة أن من بين نقاط فشل الحكومات في مكافحة الفساد هو «ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد، وذلك بعدم اتخاذ أية إجراءات وقائية أو عقابية جادة بحق عناصر الفساد بسبب انغماسها نفسها أو بعض أطرافها في الفساد» (٩٣).

هكذا تعامل الإمام علي (عليه السلام) مع محاولة اختلاس لم تستكمل، فكيف الحال والغلبة الغالبة من ولاة الإدارة تعيث نهبا في المال العام دونما رادع على الرغم من وجود قوانين تشدد بالمحاسبة على مثل هذه الجريمة (٩٤). فالقوانين لم تجد من ينفذها كما هو الحال مع الإمام علي (عليه السلام) الذي يتبع فعله قوله.

وكان أشد ما يُغضب الإمام علي (عليه السلام) من تصرفات ولاته هو تجاوزهم على المال العام واستغلاله لمنافعهم الخاصة، ففي كتاب له (عليه السلام) إلى مصقلة بن هبيرة الشيباني وهو عامله على أردشير خرة^(٩٥):

«بَلَّغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْخَطْتَ إِلَهَكَ وَعَصَيْتَ إِمَامَكَ، أَنْكَ تَقْسِمُ فِيَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي حَازَتْهُ رِمَاحُهُمْ وَخُيُوهُمْ وَأُرِيقَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ فَيَمِنُ اعْتِمَاكَ مِنْ أَعْرَابِ قَوْمِكَ، فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَتَجِدَنَّ لَكَ عَلَيَّ هَوَانًا، وَلَتَخِفَنَّ عِنْدِي مِيزَانًا، فَلَا تَسْتَهِنُ بِحَقِّ رَبِّكَ وَلَا تُصْلِحَ دُنْيَاكَ بِمَحَقِّ دِينِكَ فَتَكُونَ مِنَ الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا، أَلَا وَإِنْ حَقَّ مِنْ قِبَلِكَ وَقَبَلْنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِسْمَةِ هَذَا الْفَيِّءِ سَوَاءً، يَرِدُونَ عِنْدِي عَلَيْهِ وَيَصْدُرُونَ عَنْهُ». وهذا يعني استغلال السلطة لمحابة قومه

وإيثارهم على غيرهم من غير وجه حق، وهذه الممارسة هي صورة من صور الفساد الإداري، ولهذا فإن الإمام يقسم مشدداً إن كان ما بلغه صحيحا، وهذا لا يعني التشكيك بـ (عيونه) وإنما هي سياسة الإمام (عليه السلام) في علاقته مع ولاته القائمة على معالجة الخطأ بالإصلاح فإن عالج الأمر وأثبت براءته وإلا فالعقوبة، والفِيء عند الإمام علي (عليه السلام) ليس لأحد دون الآخر وإنما هو للمسلمين بالسوية.

وكتب (عليه السلام) إلى قدامة بن عجلان عامله على كسكر: «أَمَّا بَعْدُ فَاحْمِلْ مَا قَبْلَكَ مِنْ مَالِ اللَّهِ فَإِنَّهُ فِيَّ لِلْمُسْلِمِينَ، لَسْتُ بِأَوْفَرَ حَظًّا فِيهِ مِنْ رَجُلٍ فِيهِمْ وَلَا تَحْسَبَنَّ يَا بَنُ أُمِّ قُدَامَةَ أَنَّ مَالَ كَسْكَرٍ مُبَاحٌ لَكَ كَمَا لِوَرِثَتِهِ عَنْ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، فَعَجِّلْ حَمْلَهُ وَاعْجَلْ فِي الْإِقْبَالِ إِلَيْنَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٩٦). وكتب (عليه السلام) إلى مصقلة بن هبيرة الشيباني -



وكان علي «أردشير خرة» من لدن ابن عباس: «بَلَّغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ آتَيْتَ شَيْئاً، إِذَا، بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَقْسِمُ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَنْ اعْتَنَاكَ وَيَغْشَاكَ مِنْ أَعْرَابِ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ، فَوَ (الله) الَّذِي فَتَقَّ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَتَجِدَنَّ بِكَ عَلَيَّ هَوَانًا، فَلَا تَسْتَهِينَنَّ بِحَقِّ رَبِّكَ وَلَا تُصْلِحَنَّ دُنْيَاكَ بِفُسَادِ دِينِكَ وَحَقِّهِ فَتَكُونَ مِنْ ﴿الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ . الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا» (٩٧).

ولأهمية المال العام فإنَّ الإمام علي (عليه السلام) يضع صيانتَه والحفاظ عليه على أولويات منهجه التربوي الذي يتمثل في تذكير الولاية بشكل خاص والإنسانية بشكل عام؛ بأن المسؤول هو القدوة التي يجب أن لا يحابي أحداً على حساب أمانته مهما بلغت درجة قرابة الخائن منه،

ويتضح ذلك فيما كتبه إلى أحد ولاته المقربين إليه وكان قد قال فيه: «كُنْتُ أَشْرَكْتُكَ فِي أَمَانَتِي وَجَعَلْتُكَ شِعَارِي وَبِطَانَتِي، وَلَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي أَوْثَقَ مِنْكَ فِي نَفْسِي لِمَوَاسَاتِي وَمُوَازَرَتِي وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ إِلَيَّ»، ولكنه عندما تجاوز على المال العام عدّه خائناً ولم تشفع له القرابة ولا العلاقة فعنفه أشد تعنيف «أَيُّهَا الْمُعْدُودُ كَانَ عِنْدَنَا مِنْ أُولِي الْأَلْبَابِ، كَيْفَ تُسَيِّعُ شَرَاباً وَطَعَاماً وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَاماً وَتَشْرَبُ حَرَاماً، وَتَبْتَاعُ الْإِمَاءَ وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَمْوَالُ وَأَخْرَزَ بِهِمْ هَذِهِ الْبِلَادَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْذُدْ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَمْوَالَهُمْ»، ثم هدّده بأشد تهديد «فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ ثُمَّ أَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْكَ لَأُعَذِرَنَّ إِلَى اللَّهِ فِيكَ، وَلَأَضْرِبَنَّكَ بِسَيْفِي الَّذِي مَا ضَرَبْتُ بِهِ أَحَدًا إِلَّا دَخَلَ النَّارَ»،

وكان علي «أردشير خرة» من لدن ابن عباس: «بَلَّغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ آتَيْتَ شَيْئاً، إِذَا، بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَقْسِمُ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَنْ اعْتَنَاكَ وَيَغْشَاكَ مِنْ أَعْرَابِ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ، فَوَ (الله) الَّذِي فَتَقَّ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَتَجِدَنَّ بِكَ عَلَيَّ هَوَانًا، فَلَا تَسْتَهِينَنَّ بِحَقِّ رَبِّكَ وَلَا تُصْلِحَنَّ دُنْيَاكَ بِفُسَادِ دِينِكَ وَحَقِّهِ فَتَكُونَ مِنْ ﴿الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ . الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا» (٩٧).

ولأهمية المال العام فإنَّ الإمام علي (عليه السلام) يضع صيانتَه والحفاظ عليه على أولويات منهجه التربوي الذي يتمثل في تذكير الولاية بشكل خاص والإنسانية بشكل عام؛ بأن المسؤول هو القدوة التي يجب أن لا يحابي أحداً على حساب أمانته مهما بلغت درجة قرابة الخائن منه،



وضرب له من ولغيره من نفسه مثلاً فقال: «وَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَعَلَا مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتَ مَا كَانَتْ لَهُمَا عِنْدِي هَوَادَةٌ، وَلَا ظَفِرًا مِنِّي بِإِرَادَةٍ، حَتَّى أَخْذُ الْحَقَّ مِنْهُمَا وَأَزِيحَ الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَتَيْهِمَا، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مَا أَخَذْتَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ حَلَالٌ لِي أَتْرُكُهُ مِيرَاثًا لِمَنْ بَعْدِي»^(٩٨) وكأنه (عليه السلام) يعيد للأذهان قسم رسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث قال: «وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»^(٩٩). واللافت في هذه المعاملة هو أن الإمام علي (عليه السلام) يُعطي مثلاً في العدالة ليس له نظير إلا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وبهذه القيم يمكن أن يبحث الفساد وتُستأصل امتداداته.

ومن المواضيع التي يدخل فيها الموظف الحكومي نفق الفساد الهدية الوظيفية، والمقصود هنا الهدية التي تقدم إلى الموظف أثناء تأديته واجبه

الوظيفي لما للهدية من تأثير على النفس، وتشير المصادر إلى أن لا أصل في هدايا العمال والموظفين على اختلاف مراتبهم وجهات عملهم المنع والتحریم تضافرت على ذلك الأدلة، ولجلاء شرها وصفها بعض أهل العلم بأنها أصل فساد العالم، فقد ذُكر أن الإمام علي (عليه السلام) استعمل رجلاً من بني أسد يقال له ضبيعة بن زهير؛ فلما قضى عمله أتى علياً بجراب فيه مال؛ فقال: «يا أمير المؤمنين إن قوماً كانوا يهدون لي حتى اجتمع منه مال فيها هوذا فإن كان لي حالاً أكلته، وإن كان غير ذاك فقد أتيتك به؛ فقال علي: لو أمسكته لكان غلوا؛ فقبضه منه وجعله في بيت المال»^(١٠٠). فالإمام

علي (عليه السلام) يؤكد على خطر الهدايا التي يتقبلها الموظف العام ويعدها مقدمة للانحراف والفساد، وقد أدركت الدول الحديثة ومنها العراق



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

خطورة الهدية الوظيفية وعملت على محاربتها وشرعت القوانين الخاصة بها، ومن بين ما أصدرته تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ تعليمات قواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة. وجاء في نموذج قواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة وفي التسلسل رقم ١٠ يتعهد الموظف بـ «عدم طلب أو قبول الهدايا أو المنافع التي يكون غرضها التأثير في حياديته أو نزاهته، أو يكون غرضها المكافئة على أداء واجباتي، أو تكون في مصلحة أحد أفراد عائلتي وأقربائي إلى الدرجة الرابعة، ما دامت للغرض نفسه أعلاه»^(١٠١) إلا أن هذا التعهد أو غيره من القوانين لم تحد من تفاقم ظاهرة الفساد الإداري؛ لأن إرادة التنفيذ لا تقترب من إرادة الإمام علي (عليه السلام) ولو بنسبة بسيطة، على أننا يجب أن لا ننسى أن الإمام علي (عليه السلام) بما اتصف به من

زهد وورع كان يمثل لولاته واقعاً حياً يدفعهم للإقتداء به، ولذلك فقد تأثر معظمهم بسلوكه الشخصي فتورعوا عن أموال الناس وعن ظلمهم؛ فكان حقاً لهم أن يقولوا عن أنفسهم (أتباع علي (عليه السلام)).

الرقابة الشعبية

وهي رقابة الأمة لولي الأمر وتعرّف بأنها: «متابعة أفراد الأمة لنشاطات السلطة التنفيذية المتمثلة بالجهاز الحكومي المكون من الحكام وولاة الأمور، وأعمالهم في مجالات الحياة كلّها، ومناصحتهم عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمعالجة الأخطاء والمخالفات الواقعة منهم والقضاء عليها»^(١٠٢). فالرقابة الشعبية تقوم على مبدأ (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) مع الإعراف بأن هناك قصوراً في فهم كثير من الناس لهذا المبدأ، إذ اقتصروا في تطبيقه على فقرات

معينه في حين كثيرا من ممارسات الفساد بشكل عام والفساد الإداري بشكل خاص لا سيما المتعلقة بسوء استعمال الوظيفة الحكومية لا تحظى باهتمام الناس، مع أن القرآن الكريم يدعو الناس في كثير من آياته لممارسة هذا النوع من الرقابة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١٠٣)، كما أن السنة النبوية فيها كثير من الشواهد التي يدعو فيها النبي (صلى الله عليه وآله) الناس إلى ممارسة الرقاب الشعبية منها قوله (عليه السلام): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجَابُ لَكُمْ»^(١٠٤).

لم يغب أمر الرقابة الشعبية عن بال الإمام علي (عليه السلام)، فقد أولى إشراف الرعية في مراقبة الوالي اهتماما

كبيراً فشجع الناس على ممارسة هذا النوع من الرقابة، وهو القائل: «وَلَا تُخَالِطُونِي بِالصُّنَاعَةِ، وَلَا تَظُنُّوا بِي اسْتِثْقَالَ فِي حَقِّ قِيلٍ لِي، وَلَا التَّيَمَّاسَ إِعْظَامَ لِنَفْسِي؛ فَإِنَّهُ مَنْ اسْتَثْقَلَ الْحَقَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ أَوْ الْعَدْلَ أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْهِ كَانَ الْعَمَلُ بِهِمَا أَثْقَلَ عَلَيْهِ، فَلَا تَكْفُؤَا عَنْ مَقَالَةٍ بِحَقٍّ أَوْ مَشُورَةٍ بِعَدْلٍ؛ فَإِنِّي لَسْتُ فِي نَفْسِي بِفَوْقٍ أَنْ أَخْطِئَ وَلَا أَمِنُ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِي إِلَّا أَنْ يَكْفِيَنِي اللَّهُ مِنْ نَفْسِي مَا هُوَ أَمْلَكُ بِهِ مِنِّي»^(١٠٥).

وعلمهم على أن لا يسكتوا عن حقهم حتى أقر له أعداءه بذلك، وخير دليل ما جاء على لسان معاوية بن أبي سفيان وهو يخاطب سودة بنت عمار الهمدانية: «لقد لمظكم ابن أبي طالب على السلطان فبطيئاً ما تفظمون»^(١٠٦)، وكان سبب ذلك أنها اشتكت له سوء إدارة عامله بئر بن أرطاة فيهم، ولما وجدته غير آبه بها استفزته بذكر موقف لها



الفساد الإداري... الوقاية والعلاج (حكومة الإمام علي (عليه السلام) أنموذجاً).....

مشابه مع الإمام علي (عليه السلام) فقالت: «لقد جئته في رجل كان قد ولاه صدقاتنا؛ فجار علينا فصادفته قائماً يريد صلاة فلما رأي أني انفتل، ثم أقبل علي بوجه طلق ورحمة ورفق، وقال: ألك حاجة؟ فقلت: نعم، وأخبرته بالأمر، فبكى ثم قال: اللهم أنت الشاهد أني لم آمرهم بظلم خلقك، ولا بترك حقك، ثم اخرج من جيبه قطعة جلد، وكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾، وإذا قرأت كتابي هذا فاحتفظ بما في يدك من عملك حتى يقدم عليك من يقبضه، والسلام، ثم دفع إلي الرقعة، فجئت بالرقعة إلى صاحبه فانصرف عنا معزولاً» (١٠٧).

وقول الحق، وعرض ما يشكون من سوء تصرف العمال فقد كان (عليه السلام) يستمع إلى شكاواهم وينظر في طلباتهم، ويحاسب ولاته عليها فقد كتب إلى عمرو بن سلمة الأرحبي: «أما بعد فإن دهاقين بلادك شكوا منك قسوة وغلظة، واحتقارا (وجفوة) فنظرت فلم أرهم أهلاً لأن يدنوا لشركهم، ولم أر أن يقصوا ويحفظوا لعهدهم، فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة، في غير ما أن يظلموا (كذا) ولا ينقض لهم عهد، ولكن تفرعوا بخراجهم ويقاتل (بهم) من وراءهم، ولا يؤخذ منهم فوق طاقتهم فبذلك أمرتك، والله المستعان والسلام» (١٠٨).

وكتب (عليه السلام) إلى قرظة بن كعب: «أما بعد فإن قومًا من أهل عملك أتوني فذكروا أن لهم نهراً قد عفا ودرس، وأنهم إن حفروه واستخرجوه عمرت بلادهم وقووا على كل

وعملاً على تشجيع الرعية على

خراجهم وزاد في المسلمين قبلهم،
وسألوني الكتاب إليك لتأخذهم
بعمله وتجمعهم لحفره والإنفاق
عليه، ولست أرى أن أجبر أحدا على
عمل يكرهه، فادعهم إليك، فإن
كَانَ الأمر في النهر على ما وصفوا،
فمن أحب أن يعمل فمره بالعمل،
والنهر لمن عمله دون من كرهه،
ولأن يعمرُوا ويقوُوا أحب إليَّ من أن
يضعفُوا والسلام» (١٠٩).

الخاتمة

يُستنتج مما تقدم أن الإمام علي
(عليه السلام) قد نجح في اجتثاث الفساد
الذي استشرى في خلافة عثمان؛ لأنه
تعامل مع الموضوع بجدية ورفض
أنصاف الحلول، وقد تجلّى ذلك
واضحاً في خطوتين خطاهما الإمام
(عليه السلام) حالما تولى سُدة الحكم:

١. عَزَلَ الولاية الفاسدين، ولم
يداهن فيهم على الرغم من حراجة
الموقف، وقد تجلّى ذلك في رفضه

لقبول بقاء معاوية قائلاً: «لَا يَسْأَلُنِي
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ تَوَلَّيْتِهِ عَلَى رَجُلَيْنِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَيْلَةً سَوْدَاءَ أَبَدًا» (١١٠).

٢. استرداد أموال بيت المال،
وقد تشدد (عليه السلام) في استرجاع أموال
بيت المال قائلاً: «فإنَّ الحق القديم
لا يبطله شيء، ولو وجدته وقد تزوج
به النساء، وفرق في البلدان لرددته إلى
بيت المال» (١١١).

إنَّ نجاح الإمام علي (عليه السلام) مرجعه
إلى أَنَّهُ لم يكن أسير السلطة؛ فهو
يزهد السلطة كما يزهد الدنيا؛ إذ
الدنيا عنده (أَزْهَدَ مِنْ عَفْطَةِ عَنَزٍ)،
وقد سبقت إليه السلطة راحة أمام
قدميه ولم يسع إليها، ولذلك أنصفه
مَنْ قال: «إِنَّ الخِلافةَ لم تَزَيِّنْ عليًّا؛
بل عليٌّ زانها» (١١٢).

ولقد استطاع أن يحافظ على
حكومة يمكن القول عنها أنها خالية
من الفساد عن طريق الاختيار
الصحيح للولاية؛ إذ وضع الرجل



المناسب في المكان المناسب، وبناء روح الإمام علي (عليه السلام) ونتبع منهجه
العلاقة السليمة القائمة على الاحترام حق الاتباع، حتى يمكن أن نقف
المتبادل والحاجة المتبادلة التي عززها بوجه هذه الظاهرة التي أتت على
بالمراقبة الدائمة المشفوعة بمبدأ ماتبقى من القيم التي جاء رسول
الثواب والعقاب. الله (سبحانه وتعالى).

وما أحوجنا اليوم لاستحضار



الهوامش

ص ٥٥٦؛ الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) التبيان في تفسير القرآن، بيروت- دار إحياء التراث، ١/ ٧٥.

(٧) يُنظر على سبيل المثل: البقرة: ٢٠٥، القصص: ٧٧، المائدة: ٦٤، هود: ١١٦، القصص: ٧٧، الروم: ٤١، غافر: ٢٦، الفجر: ١٢.

(٨) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط ١- ١٤٢٢ هـ، ح: ٣١١٨، ٤/ ٨٥.

(٩) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) فتح الباري، تحقيق: محب الدين الخطيب، القاهرة- دار الريان، ط ١- ١٩٨٦ م، ح: ٣١١٨، ٦/ ٢٥٣.

(١٠) المتقي الهندي، علاء الدين علي (ت ٩٧٥ هـ) كنز اعمال، ضبط: بكري حياني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٥- ١٩٨٥ م، ح: ٩٥٠٢، ٤/ ٥٩.

(١١) الكليني، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ) الكافي، بيروت- منشورات الفجر، ط ١- ٢٠٠٧ م، ٥/ ١٦٧.

(١٢) ياسر خالد بركات الوائلي- الفساد الإداري مفهومه وأسبابه- مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية- www.annabaa.org - مجلة النبأ- العدد ٨٠ كانون الثاني- ٢٠٠٦.

(١٣) مايكل جونسون- الفساد/ نظرة عامة- مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية- موقع

(١) الجوهرى، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ) الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت- دار العلم للملايين، ط ٢- ١٩٧٩ م، ص ٥١٩.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) لسان العرب، تحقيق: نخبة من العاملين، مصر- دار المعارف؛ الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي هلال، الكويت، ط ١- ٢٠٠١ م؛ عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت ١٤٢٤ هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة، بيروت- عالم الكتب، ط ١- ٢٠٠٨ م، مادة: ف س د، ١/ ١٧٠٦.

(3) webster.1975.

(٤) البعلبكي، منير، المورد قاموس انكليزي/ عربي، ط ٢٠٠٥ م.

(٥) الراغب، أبو القاسم الحسين الاصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت، دار المعرفة، د. ت.

(٦) يُنظر: التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ) بصائر ذوي التمييز، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة- ١٩٩٢ م، ٤/ ١٩٢؛ المناوي، عبد الرؤوف (ت ١٠٣١ هـ) التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: عبد الحميد صالح، القاهرة- عالم الكتب، ط ١- ١٩٩٠ م،



أسبابه وأثاره وأهم أساليب المعالجة: متاح على الموقع الإلكتروني:

www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/1.

(٢٣) الصالح، صبحي نهج البلاغة، القاهرة- دار الكتاب المصري، ط٤- ٢٠٠٤م، خ ٢١٦، ص ٣٣٣.

(٢٤) لسان العرب، ١٥ / ٤٠١.

(٢٥) جيرار، كورنو، معجم المصطلحات القانونية، ترجمة منصور القاضي، بيروت، المؤسسة الجامعية، ط١، ١٩٩٨ م، ٢ / ١٨٠٩.

(٢٦) لسان العرب ٤ / ٢٦٧؛ تاج العروس ٣ / ١٩٤- ١٩٥.

(٢٧) قلعجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، بيروت- دار النفائس، ط١- ١٩٩٦م، ص ٢٩.

(٢٨) كنز العمال، ح: ٣١٥٦٧، ١١ / ٢٩٩؛ الرিশهري، محمد، ميزان الحكمة، قم- دار الحديث، ط١- ١٤٢٢ هـ، ١ / ١٢٦.

(٢٩) الأعرجي، السيد زهير، الصديق الأكبر، قم المشرفة- المطبعة العلمية، الطبعة الأولى- ١٤٢١ هـ، ٢ / ٦٩٣.

(٣٠) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ، ح: ٧١٥١، ٩ / ٦٤.

(٣١) القصص: ٢٦.

(٣٢) يوسف: ٥٥.

(٣٣) يُنظر: مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،

يواس انفو- http:usinfo.state.go.

(١٤) د. جاسم محمد الذهبي- الفساد الاداري في العراق وتكلفته الاقتصادية والاجتماعية- مقال متاح على الموقع الإلكتروني www.berc-iraq.com.

(١٥) الجابري، سيف راشد والقيسي، كامل صكر، كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، دبي- دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١- ٢٠٠٥م، ص ٢٨.

(١٦) منظمة الشفافية الدولية- تقرير الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧.

(١٧) الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية/ لا فساد- كتاب الفساد- ط١- ٢٠٠٥- مطابع تكنوبرس- لبنان.

(١٨) العكيلي، رحيم حسن، الفساد تعريفه وأسبابه وأثاره ووسائل مكافحته، مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية:

www-nazaha iq/search-web/trboy/4.com.

(١٩) هيئة النزاهة/ الدائرة القانونية/ قسم البحوث والدراسات: مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد (دراسة مقارنة)، ٢٠١٠م، ص ٤١.

(٢٠) هود: ١١٦.

(٢١) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله (ت: ٢٣٥ هـ) المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض- مكتبة الرشد، ط١- ١٤٠٩ هـ، ح: ٣٤٣٦٨، ٧ / ٨٣.

(٢٢) ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الإداري



بيروت- دار إحياء التراث العربي، ح: ١٨٢٥،

٣ / ١٤٥٧.

(٣٤) يُنظر: الهيثمي، نور الدين علي بن أبي

بكر (ت ٨٠٧ هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،

بيروت، دار الكتاب العربي، ٥ / ٢٣٢.

(٣٥) صبحي الصالح، خ: ٩٢، ص ١٣٦.

(٣٦) الطبرسي، أبو منصور أحمد بن علي (ت

٥٤٨ هـ) الاحتجاج، منشورات الشريف الرضي،

ط ١ - ١٣٨٠ هـ / ١ / ١٠٣.

(٣٧) يُنظر: البلاذري، أحمد بن يحيى (ت ٢٧٩

هـ)، أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار

ورياض زركلي، بيروت، دار الفكر، ط ١ - ١٩٩٦

م، ٢ / ٨٥٣؛ يعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب (ت

٢٨٤ هـ) تاريخ يعقوبي، تحقيق: عبد الأمير

مهنأ، بيروت- شركة الأعلمي، ط ١ - ٢٠١٠ م،

٢ / ٧٦؛ الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد

(ت ٤٢٧ هـ) قصص الأنبياء، القاهرة- مكتبة

الجمهورية العربية، ص ٤٦٨؛ الحسكاني، عبيد الله

بن عبد الله (ق ٥ هـ) شواهد التنزيل، تحقيق: محمد

باقر المحمودي، بيروت- مؤسسة الأعلمي،

ط ٢ - ٢٠١٠ م، ١ / ٣٠؛ الفيروزآبادي، السيد

مرتضى، فضائل الخمسة من الصحاح الستة،

قم- منشورات فيروز آبادي، ط ٢ - ١٤٢٤ هـ،

٢ / ٣٢٦؛ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن

عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، الاستيعاب في

معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي،

بيروت- دار الجيل، ط ١ - ١٩٩٢ م، ٣ / ١١٠٣.

(٣٨) الاستيعاب ٤ / ١٦٧٩.

(٣٩) المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين

(ت ٣٤٦ هـ) مروج الذهب، اعتنى به: كمال

حسن مرعي، بيروت- المكتبة العصرية، ط ١ -

١٤٢٥ هـ، ٢ / ٢٦٩.

(٤٠) السواد. رستاق العراق وضياعها التي

افتتحها المسلمون على عهد عمر، سمي بذلك

لسواده بالزروع والنخيل، وحد السواد من

حديثة الموصل طولا إلى عبادان، ومن العذيب

بالقادسية إلى حلوان عرضا، فيكون طوله مائة

وستين فرسخا.

(٤١) أنساب الأشراف ٥ / ٥٢٩.

(٤٢) القرشي، باقر شريف، موسوعة الإمام

علي، تحقيق: مهدي باقر القرشي، ١٠ / ٣.

(٤٣) تاريخ الطبري ٤ / ٤٤٠؛ ابن الأثير، أبو

الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ) الكامل

في التاريخ، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي،

بيروت- دار الكتب العلمية، ط ١ - ١٩٨٧ م، ٣ /

٨٦.

(٤٤) رضا، محمد، الإمام علي بن أبي طالب،

بيروت- دار القلم، ص ٥٣. متاح على الموقع

الالكتروني:

<https://books.google.iq/books?isbn>

(٤٥) حسين، طه، الفتنة الكبرى علي وبنوه،

مصر- دار المعارف، ط ١٣، ص ٢١.

(٤٦) ينظر: الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم بن

موسى (ت ٧٩٠ هـ) الموافقات، السعودية- دار



- ابن عفان، ط ١- ١٩٩٧م، ٢/ ١٨.
- (٤٧) النجار، عبد الوهاب، الخلفاء الأربعة، تحقيق: خليل الميس، بيروت- دار القلم، ط ٤- ١٩٩٤م، ص ٣٨٣.
- (٤٨) منظمة الشفافية الدولية هي مجموعة من ١٠٠ فرع محلي، مع سكرتارية دولية في برلين، بألمانيا. تأسست في عام ١٩٩٣ بألمانيا بوصفها مؤسسة غير ربحية، وهي الآن منظمة عالمية غير حكومية، وتدعو لأن تكون منظمة ذات نظام هيكل ديمقراطي متكامل. الشفافية الدولية: على الموقع الإلكتروني: <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- (٤٩) التنير، سمير، الفقر والفساد في العالم العربي، بيروت- دار الساقي، ط ١- ٢٠٠٩م، ص ١٥.
- (٥٠) صبحي الصالح، خ: ١٤٦، ص ٢٠٣.
- (٥١) الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد (ت ٤١٣ هـ)، الجمل، ط ١- ١٩٨٣، ص ١٥٤.
- (٥٢) الكليني، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ) أصول الكافي، بيروت- منشورات الفجر، ط ١- ٢٠٠٧م، ١/ ٢٥٥؛ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي القمي (ت ٣٨١ هـ) الخصال، قم- مؤسسة النشر الاسلامي، ١/ ١١٦.
- (٥٣) صبحي الصالح، خ: ١٣١، ص ١٨٩.
- (٥٤) جريدة الوقائع العراقية، العدد: ٤٠٩٣، ٢٠/ ١٠/ ٢٠٠٨، ص ٥.
- (٥٥) يُنظر: سمر عادل حسين، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد السابع- ٢٠١٤م، ص ١٢١- ص ١٥١.
- (٥٦) البُستي، محمد بن حبان بن أحمد (ت ٣٥٤ هـ) الثقات، الهند- دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط ١- ١٩٧٣م، ٢/ ٢٧٣؛ النويري، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين (ت: ٧٣٣ هـ) نهاية الأرب في فنون الأدب، القاهرة- دار الكتب والوثائق القومية، ط ١- ١٤٢٣ هـ، ٢٠/ ٢١.
- (٥٧) العمري، أكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة، مكتبة العيكان، ص ١٤٣.
- (٥٨) سير أعلام النبلاء ٢/ ٣٢٠؛ ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت- المكتبة العصرية، ط ١- ٢٠١٢م، ت: ٥٩٠٨، ص ١٠٠٥.
- (٥٩) بحر العلوم، محمد مهدي (ت ١٢١٢ هـ) الفوائد الرجالية، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، طهران- مكتبة الصادق، ط ١- ١٣٦٣ هـ، ٣/ ٧٨.
- (٦٠) الطبرسي، أبو منصور أحمد بن علي (ت ٥٤٨ هـ) الاحتجاج، منشورات الشريف الرضي، ط ١- ١٣٨٠ هـ، ١/ ١٠١.
- (٦١) يُنظر: الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١٣ هـ) معجم رجال الحديث، النجف الأشرف- مكتبة الإمام الخوئي، رقم: ٩٦٧٥، ١٥/ ٩٦.



(٦٢) ابن المطهر، أبو منصور الحسن بن يوسف الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، تحقيق: جواد القيومي، قم- مؤسسة الفقاهة، ط ٤- ١٤٣١ هـ، رقم: ٧٨٤، ص ٢٣١.
(٦٣) الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) كتاب الأمالي، طهران، دار الكتب الإسلامية، ص ٩٩٠.

(٦٤) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠ هـ)، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، ١٩٥٧ م، ٦/ ٢١٣؛ ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت- المكتبة العصرية، ط ١- ١٤٣٣ هـ، رقم ٧٦٦٠، ص ١٣١٢؛ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت- مؤسسة الرسالة، ط ٢- ١٩٨٢ م، ٤/ ٣٤.

(٥٦) القمي، عباس (ت ١٣٥٩ هـ) سفينة البحار، قم- دار الأسوة، ط ٢- ١٤١٦ هـ، ٤/ ٣٨٨؛ ابن شهر آشوب، أبو جعفر محمد بن علي (ت ٥٨٨ هـ) مناقب آل أبي طالب، تحقيق: يوسف البقاعي، بيروت- دار الأضواء، ط ٢- ١٤١٢ هـ، ١/ ٢٩١؛ ابن أبي الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦ هـ) شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت- دار إحياء الكتب العربية، ط ٢- ١٩٦٥ م، ١٥/ ٩٨؛ العلامة الحلبي، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦ هـ) خلاصة الأقوال، تحقيق: جواد القيومي، قم-

نشر الفقاهة، ط ٤- ١٤٣١ هـ، ص ٢٧٧.
(٦٦) البحراني، السيد هاشم (ت ١١٠٩ هـ)، بغية المرام وحجة الخصام، تحقيق: علي عاشور، بيروت- مؤسسة التاريخ العربي، ط ١- ٢٠٠١ م، ٤/ ٣١٨؛ العاملي، جعفر مرتضى، الصحيح من سيرة الإمام علي، المركز الإسلامي للدراسات، ط ١- ٢٠٠٩ م، ٢١/ ٢٦.

(٦٧) شرح نهج البلاغة، ١/ ٢٦١.
(٦٨) تاج العروس، مادة: ر ق ب، ٢/ ٥١٣.
(٦٩) رحيم علي صياح وعبد الحميد حمودي الشمري، الفكر الرقابي عند الإمام علي (عليه السلام) بحث منشور في مجلة جامعة بابل/ العلوم الانسانية/ المجلد ٢٢/ العدد ١: ٢٠١٤.
(٧٠) يُنظر: البرعي، محمد عبد الله ومرسي، محمود عبد الحميد، الإدارة في الإسلام، جدة- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ٢- ٢٠٠١ م، ص ١٩١.

(٧١) العين: قال ابن سيده: والعَيْنُ الذي يُبْعَث لِيَتَجَسَّسَ الْخَبْرَ. لسان العرب.
(٧٢) جون امريش إدوارد دالبرغ أكتون: بارون أكتون من الدنهام، ولد في ١٠ كانون الثاني ١٨٣٤ في نابولي، أستاذ التاريخ الحديث في جامعة كامبردج في عام ١٨٩٥، توفي عام ١٩٠٢ م.
(٧٣) مقال متاح على الموقع الالكتروني:

<http://www.noqta.info/page-32778-ar.html>

(٧٤) شارل لوي دي سيكوندا المعروف باسم مونتيسكيو (Montesquieu) (١٦٨٩ - ١٧٥٥ م)،

- (٨٩) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠ هـ) الاحكام السلطانية، تحقيق: احمد مبارك، الكويت- مكتبة دار بن قتيبة، ط ١- ١٩٨٩ م، ص ٢٣.
- (٩٠) الحلواني، الحسين بن محمد (ق ٥ هـ) نزهة الناظر وتنبية الخاطر، قم- مدرسة الإمام المهدي، ط ١- ١٤٠٨ هـ، ص ٦٩.
- (٩١) تاريخ يعقوبي، ٢/ ١٠٩.
- (٩٢) مسند الإمام علي، ح: ٤٤٦٩/ ٣، ٤/ ٣٥٥.
- (٩٣) كاظم، رعد عدنان، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق ٢٠١٠- ٢٠١٤ م، ص ١٠، بحث متاح على الموقع الالكتروني: www.undp-aciac.org/publications/ac/compendium/iraq/Iraq.
- (٩٤) المواد (٣١٥- ٣٢١) من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل. ويُنظر: الجوراني، ناصر كريمش وعبد علي، حيدر كاظم، التدابير الدولية لمكافحة الفساد وانعكاساتها على التشريع العراقي، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، العدد ٣٦، ٢٥ آذار ٢٠١٥. ص ١٠٧- ص ١٥٠.
- (٩٥) صبحي الصالح، ص ٤١٥.
- (٩٦) أنساب الأشراف، ٢/ ١٦٠.
- (٩٧) م. ن، ٢/ ١٦٠.
- (٩٨) يُنظر: صبحي الصالح، ص ٤١٢.
- (٩٩) العيد، تقي الدين بن دقيق (ت ٧٠٢ هـ) إحكام الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة- مكتبة السنة، ط ١- ١٩٩٤ م، ح ٣٥٧، ص ٧٥.
- فيلسوف فرنسي صاحب نظرية فصل السلطات الذي تعتمد عليه غالبية الأنظمة حالياً.
- (٧٥) تاريخ الطبري ٤/ ٥٤٣.
- (٧٦) يُنظر: ابن خياط، خليفة (ت ٢٤٠ هـ) تاريخ خليفة، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الرياض- دار طيبة، ط ٢- ١٩٨٥ م، ص ٢٠٠.
- (٧٧) الأشعري، أحمد بن داود، مقدمة في الإدارة الإسلامية، جدة، ط ١- ٢٠٠٠ م، ص ٣٥٩.
- (٧٨) ق: ١٨.
- (٧٩) صبحي الصالح، ص ٣٨٣.
- (٨٠) الريشهري، ميزان الحكمة، ١/ ٨٢٥.
- (٨١) م. ن، ٢/ ١١٠٨.
- (٨٢) صبحي الصالح، ص ٣٦٤.
- (٨٣) م. ن.
- (٨٤) صبحي الصالح، ص ٣٦٦.
- (٨٥) كاظم، رعد عدنان، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق ٢٠١٠- ٢٠١٤ م، ص ٩، بحث متاح على الموقع الالكتروني: www.undp-aciac.org/publications/ac/compendium/iraq/Iraq.
- (٨٦) ينظر: شرح نهج البلاغة ١٤/ ٣٤.
- (٨٧) الدغيشر، عبد العزيز بن سعد، الرقابة الإدارية، ص ٩.
- (٨٨) العمر، فؤاد عبد الله، اخلاق العمل وسلوك العاملين في الخدمة العامة، جدّة- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ١- ١٩٩٩ م، ص ٧٥.

- ص ٦٣١. انظر؛ الدارمي: سنن الدارمي، ٢ /
٦١٥، كتاب الحدود، باب الشفعة في الحدود،
ح ٢٢١٧، الترمذي: سنن الترمذي، ص ٣٣٨،
ح ١٤٣٠.
(١٠٠) وكيع، محمد بن خلف (ت ٣٠٦ هـ)
أخبار القضاة، بيروت- عالم الكتب، ١ / ٥٩.
(١٠١) يُنظر: جريدة الوقائع العراقية، العدد
رقم: ٣٩٩٢ في ١٢ / ٢ / ٢٠٠٥ م، ص ١٢.
(١٠٢) الإدارة الإسلامية: دراسة مقارنة بين
النظم الإسلامية والوضع الحديثة، د. فوزي
كمال أدهم: ص ٣١٢، الرقابة الإدارية الإسلامية،
عبد العزيز محمد هنيدي: ص ٤ وما بعدها.
(١٠٣) آل عمران: ١٠٤.
(١٠٤) سنن الترمذي ح: ٢١٦٩، ٤ / ٤٦٨.
(١٠٥) نهج البلاغة، ص ٣٣٢.
(١٠٦) ابن عبد ربه، أحمد بن محمد الاندلسي
- (ت ٣٢٨ هـ)، طبائع النساء، تحقيق: محمد
إبراهيم سليم، القاهرة- مكتبة القرآن، ص ٢٢٤.
(١٠٧) ابن الصباغ، علي بن محمد بن أحمد
المالكي (ت ٨٥٥ هـ)، الفصول المهمة في معرفة
الأئمة، تحقيق: جعفر الحسيني، (بيروت، المجمع
العالمي لأهل البيت، ٢٠١١ م)، ص ١٨٤- ص
١٨٥.
(١٠٨) م. ن.
(١٠٩) م. ن ٢ / ١٦٢.
(١١٠) أمالي الطوسي، ص ٨٧، مناقب آل أبي
طالب، ٣ / ١٩٥.
(١١١) شرح النهج ١ / ٢٦٩.
(١١٢) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (ت
٥٩٧ هـ) مناقب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق:
عبد الله بن عبد المحسن التركي، مصر- هجر
للتباعة والنشر، ص ٢١٩.



٩. البروجردي، السيد علي (ت ١٣١٣ هـ)

طرائف المقال، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم- ردمك، ط ١- ١٤١٠ هـ.

١٠. البزار، أبو بكر أحمد بن عمر (ت ٢٩٢ هـ)

البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، بيروت- مؤسسة علوم القرآن، ط ١- ١٩٨٨ م.

١١. البُستي، محمد بن حبان بن أحمد (ت ٣٥٤ هـ)

(هـ) الثقات، الهند- دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط ١- ١٩٧٣ م.

١٢. البغدادي، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت ٢٨١ هـ)

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاجي، المدينة- مكتبة الغرباء، ط ١- ١٩٧٧ م.

١٣. البغدادي، عبد القادر (ت ١٠٩٣ هـ)

خزانة الأدب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة- مطبعة الخانجي، ط ٣- ١٩٦٦ م.

١٤. البلاذري، أحمد بن يحيى (ت ٢٧٩ هـ)،

أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض زركلي، بيروت، دار الفكر، ط ١- ١٩٩٦ م.

١٥. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى

(ت ٤٥٨ هـ) السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت- دار الكتب العلمية، ط ٣- ٢٠٠٣ م.

١٦. الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩ هـ) سنن

الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصر- مصطفى البابي الحلبي، ط ٢- ١٩٧٥ م.

١٧. التفرشي (ق ١١ هـ) نقد الرجال، تحقيق:

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً: المصادر

١. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠ هـ)

الكامل في التاريخ، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي، بيروت- دار الكتب العلمية، ط ١- ١٩٨٧ م.

٢. الأردبيلي، محمد بن علي الغروي (ت ١١٠١ هـ)

(هـ) جامع الرواة، قم- مكتبة المرعشي، ١٤٠٣ هـ.

٣. الأمدي، ناصح الدين أبو الفتح عبد الواحد

(ت ٥٥٠ هـ) غرر الحكم، تدقيق: عبد الحسن دهنني، بيروت- دار الهادي، ط ١- ١٩٩٢ م.

٤. الأمين، محسن، أعيان الشيعة، تحقيق حسن

الأمين، بيروت- دار التعارف، ١٩٨٣ م.

٥. الأميني، عبد الحسين أحمد، الغدير في الكتاب

والسنة والأدب، بيروت- الأعلمي، ط ١- ١٩٩٤ م.

٦. بحر العلوم، محمد مهدي (ت ١٢١٢ هـ)

الفوائد الرجالية، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، طهران- مكتبة الصادق، ط ١- ١٣٦٣ هـ.

٧. البحراني، السيد هاشم (ت ١١٠٩ هـ)، بغية

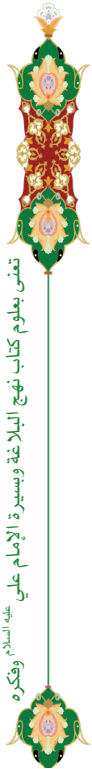
المرام وحجة الخصام، تحقيق: علي عاشور، بيروت- مؤسسة التاريخ العربي، ط ١- ٢٠٠١ م.

٨. البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ)

صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط ١- ١٤٢٢ هـ، ح: ٣١١٨.



- مؤسسة آل البيت، قم - مؤسسة آل البيت، ط ١ - ١٤١٨ هـ.
١٨. الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد (ت ٤٢٧ هـ) قصص الأنبياء، القاهرة - مكتبة الجمهورية العربية.
١٩. الثقفى، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد (ت ٢٨٣ هـ) الغارات، تحقيق: عبد الزهراء الحسيني، بيروت - دار الأضواء، ط ١ - ١٩٨٧ م.
٢٠. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) مناقب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مصر - هجر للطباعة والنشر.
٢١. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) نزهة الأعين النواظر، تحقيق: محمد عبد الكريم، مؤسسة الرسالة، ط ٣ - ١٩٨٧ م.
٢٢. الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ) الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت - دار العلم للملايين، ط ٢ - ١٩٧٩ م.
٢٣. الجويني، إبراهيم (ق ٨ هـ) فرائد السمطين، تحقيق: محمد باقر المحمودي، قم - دار الحبيب، ط ١ - ١٤٢٨ هـ.
٢٤. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧ هـ) الجرح والتعديل، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط ١ - ١٩٥٢ م.
٢٥. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ٢ - ٢٠٠٢ م.
- ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ): ٢٦. الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت - المكتبة العصرية، ط ١ - ١٤٣٣ هـ.
٢٧. فتح الباري، تحقيق: محب الدين الخطيب، القاهرة - دار الريان، ط ١ - ١٩٨٦ م.
٢٨. ابن حجر الهيتمي، شهاب الدين أبو العباس أحمد (ت ٩٧٣ هـ) تطهير الجنان واللسان، مصر - دار الصحابة للتراث، ط ١ - ١٩٩٢ م.
٢٩. ابن أبي الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦ هـ) شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت - دار إحياء الكتب العربية، ط ٢ - ١٩٦٥ م.
٣٠. الحراني، أبو محمد الحسن بن علي (ق ٤ هـ) تحف العقول عن آل الرسول، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ط ٧ - ٢٠٠٢ م.
٣١. الحسكاني، عبيد الله بن عبد الله (ق ٥ هـ) شواهد التنزيل، تحقيق: محمد باقر المحمودي، بيروت - مؤسسة الأعلمي، ط ٢ - ٢٠١٠ م.
٣٢. الحلواني، الحسين بن محمد (ق ٥ هـ) نزهة الناظر وتبيينه الخاطر، قم - مدرسة الإمام المهدي، ط ١ - ١٤٠٨ هـ.
٣٣. حميد، أبو محمد عبد الحميد (ت ٢٤٩ هـ) المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى العدوي، الرياض - دار بلنسيه، ط ٢ - ٢٠٠٢ م.



٣٤. الخوارزمي، الموفق بن أحمد بن محمد المكي (ت ٥٦٨ هـ) المناقب، تحقيق: الشيخ مالك المحمودي، قم- مؤسسة النشر الإسلامية، ط ٢- ١٤١١ هـ، ص ٩٨.
٣٥. الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١٣ هـ) معجم رجال الحديث، النجف الأشرف- مكتبة الإمام الخوئي، رقم: ٩٦٧٥.
٣٦. ابن خياط، خليفة (ت ٢٤٠ هـ) تاريخ خليفة، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الرياض- دار طيبة، ط ٢- ١٩٨٥ م.
٣٧. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير (ت ٢٧٥ هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
٣٨. الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢ هـ) الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، القاهرة- دار إحياء الكتاب العربي، ط ١- ١٩٦٠ م.
٣٩. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت- مؤسسة الرسالة، ط ٢- ١٩٨٢ م.
٤٠. الراغب، أبو القاسم الحسين الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت، دار المعرفة، د. ت.
٤١. الريشهري، محمد، ميزان الحكمة، قم- دار الحديث، ط ١- ١٤٢٢ هـ.
٤٢. الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي هلايلي، الكويت، ط ١- ٢٠٠١ م.
٤٣. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠ هـ)، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، ١٩٥٧ م.
٤٤. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) تاريخ الخلفاء، قطر- إدارة الشؤون الإسلامية، ط ٢- ٢٠١٣ م.
٤٥. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (ت ٧٩٠ هـ) الموافقات، السعودية- دار ابن عفان، ط ١- ١٩٩٧ م.
٤٦. ابن شبة، عمر بن شبة بن عبيدة (ت ٢٦٢ هـ) تاريخ المدينة، تحقيق: فهد محمد شلتوت، ١٣٩٩ هـ.
٤٧. ابن شهر آشوب، أبو جعفر محمد بن علي (ت ٥٨٨ هـ) مناقب آل أبي طالب، تحقيق: يوسف البقاعي، بيروت- دار الأضواء، ط ٢- ١٤١٢ هـ.
٤٨. ابن أبي شيبه، أبو بكر عبد الله (ت) المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض- مكتبة الرشد، ط ١- ١٤٠٩ هـ.
- الشيخ المفيد، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٤١٣ هـ):
٤٩. الجمل، ط ١- ١٤٠٣ هـ.
٥٠. كتاب الأمالي، دار المرتضى.



٥١. الاختصاص، تحقيق: علي أكبر غفاري، بيروت- مؤسسة الأعلمي، ط ١- ٢٠٠٩م.
٥٢. ابن الصباغ، علي بن محمد بن أحمد المالكي (ت ٨٥٥ هـ)، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، تحقيق: جعفر الحسيني، بيروت- المجمع العالمي لأهل البيت، ٢٠١١م.
٥٣. الصدر، محمد باقر، أهل البيت (تنوع أدوار ووحدة هدف)، تحقيق عبد الرزاق الصالح، ط ١، بيروت- دار الهدى، ط ١- ٢٠٠٣م.
- الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي القمي (ت ٣٨١ هـ):
٥٤. الخصال، قم- مؤسسة النشر الإسلامي.
٥٥. عيون أخبار الرضا، منشورات الشريف الرضي.
٥٦. الصلابي، علي محمد محمد، فصل الخطاب في سيرة ابن الخطاب، الإمارات- مكتبة الصحابة، ط ١- ٢٠٠٢م.
٥٧. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق (ت ٢١١ هـ) المصنف، تحقيق: عبد الرحمن الأعظمي، بيروت- المكتب الإسلامي، ط ١- ١٩٧٢م.
٥٨. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير (ت ٣٦٠ هـ) مكارم الأخلاق، بيروت- دار الكتب العلمية، ط ١- ١٩٨٩م، ١/ ٣١٢.
- الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨ هـ):
٥٩. مجمع البيان في تفسير القرآن، بيروت- دار العلوم، ط ١- ٢٠٠٥م.
٦٠. الاحتجاج، منشورات الشريف الرضي، ط ١- ١٣٨٠ هـ.
٦١. الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) تاريخ الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر- دار المعارف، ط ٢.
- الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ):
٦٢. كتاب الأمالي، طهران، دار الكتب الإسلامية.
٦٣. المبسوط، تصحيح: محمد تقي الكشفي، بيروت- دار الكتاب الإسلامي.
٦٤. رجال الطوسي، تحقيق: جواد القيومي، قم- مؤسسة النشر الإسلامي.
٦٥. التبيان في تفسير القرآن، بيروت- دار إحياء التراث.
٦٦. العاملي، جعفر مرتضى، الصحيح من سيرة الإمام علي، المركز الإسلامي للدراسات، ط ١- ٢٠٠٩م.
٦٧. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت- دار الجيل، ط ١- ١٩٩٢م.
٦٨. ابن عبد ربه، أحمد بن محمد الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ)، طبائع النساء، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، القاهرة- مكتبة القرآن.
٦٩. العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله الكوفي (ت ٢٦١ هـ) معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم البستوي، المدينة المنورة- مكتبة الدار، ط ١-



- ١٩٨٥ م. ١٤١٦ هـ.
٧٠. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن (ت ٥٧١ هـ) تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محب الدين العمروي، بيروت - دار الفكر، ١٩٩٥ م.
٧١. العسكري، الحسن بن عبد الله (ت ٣٩٥ هـ) الفروق اللغوية، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، القاهرة - دار العلم والثقافة.
٧٢. العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦ هـ) خلاصة الأقوال، تحقيق: جواد القيومي، قم - نشر الفقاهة، ط ٤ - ١٤٣١ هـ.
٧٣. العيد، تقي الدين بن دقيق (ت ٧٠٢ هـ) إحكام الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة - مكتبة السنة، ط ١ - ١٩٩٤ م.
٧٤. الفيروز آبادي، السيد مرتضى، فضائل الخمسة من الصحاح الستة، قم - منشورات فيروز آبادي، ط ٢ - ١٤٢٤ هـ.
٧٥. الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ) بصائر ذوي التمييز، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة - ١٩٩٢ م.
٧٦. القبانجي، السيد حسن، مسند الإمام علي، تحقيق: طاهر السلامي، بيروت - مؤسسة الأعلمي، ط ١ - ٢٠٠٠ م.
٧٧. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٦٧١ هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير النجاري، الرياض، دار عالم الكتب.
- القمي، عباس (ت ١٣٥٩ هـ):
٧٨. سفينة البحار، قم - دار الأسوة، ط ٢ -
٧٩. منازل الآخرة، ترجمة: حسين كوراني، سوريا دار التعارف، ١٩٩٣ م.
٨٠. القندوزي، سليمان بن الشيخ إبراهيم (ت ١٢٩٤ هـ) ينابيع المودة، تصحيح: علاء الدين الأعلمي، بيروت - مؤسسة الأعلمي، ط ١ - ١٩٩٧ م.
٨١. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد (ت ٧٥١ هـ) مدارج السالكين، تحقيق محمد المعتصم بالله، بيروت - دار الكتاب العربي، ط ٧ - ٢٠٠٣ م.
٨٢. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل (ت ٧٧٤ هـ) البداية والنهاية، تحقيق: محيي الدين أديب، بيروت - دار بن كثير، ط ٢ - ٢٠١٠ م.
٨٣. الكليني، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩ هـ) الكافي، بيروت - منشورات الفجر، ط ١ - ٢٠٠٧ م.
٨٤. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠ هـ) الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك، الكويت - مكتبة دار بن قتيبة، ط ١ - ١٩٨٩ م.
٨٥. المتقي الهندي، علاء الدين علي (ت ٩٧٥ هـ) كنز العمال، ضبط: بكري حياني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٥ - ١٩٨٥ م.
٨٦. المجلسي، محمد باقر (ت ١١١١ هـ) بحار الأنوار، بيروت - مؤسسة الأعلمي، ط ١ - ٢٠٠٨ م.
٨٧. محب الدين، أبو العباس أحمد بن عبد الله (ت ٦٩٤ هـ) ذخائر العقبى، تحقيق: أكرم



البوشي، ط ١.

١٤٢٣ هـ.

٨٨. المحمودي، محمد باقر، نهج السعادة، طهران- مؤسسة الطباعة والنشر، ط ١-١٤١٨ هـ.

٩٦. أبو هلال الثقفى، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، الغارات، تحقيق: عبد الزهراء الحسيني، بيروت- دار الأضواء، ط ١- ١٩٨٧ م.

٨٩. المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦ هـ) مروج الذهب، اعتنى به: كمال حسن مرعي، بيروت- المكتبة العصرية، ط ١- ١٤٢٥ هـ.

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ): ٩٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت، دار الكتاب العربي.

٩٠. مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت- دار إحياء التراث العربي، ح: ١٨٢٥.

٩٨. كشف الأسرار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت- مؤسسة الرسالة، ط ١- ١٩٧٩ م.

٩١. ابن المطهر، أبو منصور الحسن بن يوسف الحلي (ت ٧٢٦ هـ) خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، تحقيق: جواد القيومي، قم- مؤسسة الفقاهة، ط ٤- ١٤٣١ هـ.

٩٩. الواقدي، عمر بن واقد (ت ٢٠٧ هـ) فتوح الشام، تصحيح: عبد اللطيف عبد الرحمن، بيروت- دار الكتب العلمية، ط ١- ١٩٩٧ م.

٩٢. المناوي، عبد الرؤوف (ت ١٠٣١ هـ) التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: عبد الحميد صالح، القاهرة- عالم الكتب، ط ١- ١٩٩٠ م.

١٠٠. وكيع، محمد بن خلف (ت ٣٠٦ هـ) أخبار القضاة، بيروت- عالم الكتب.

٩٣. ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) لسان العرب، تحقيق: نخبة من العاملين، مصر- دار المعارف.

١٠١. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله (ت ٦٢٦ هـ) معجم البلدان، بيروت- دار صادر، ١٩٥٦ م.

٩٤. المنقري، نصر بن مزاحم (ت ٢١٢ هـ) وقعة صفين، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت- دار الجليل، ١٩٩٠ م.

١٠٢. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب (ت ٢٨٤ هـ) تاريخ اليعقوبي، تحقيق: عبد الأمير مهنا، بيروت- شركة الاعلامي، ط ١- ٢٠١٠ م.

٩٥. النويري، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين (ت ٧٣٣ هـ) نهاية الأرب في فنون الأدب، القاهرة- دار الكتب والوثائق القومية، ط ١-

١٠٣. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب (ت ١٨٢ هـ) كتاب الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث.

ثانياً: المراجع



١. الأشعري، أحمد بن داود، مقدمة في الإدارة الإسلامية، جدة، ط ١ - ٢٠٠٠ م.
٢. الأعرجي، السيد زهير، الصديق الأكبر، قم المشرقة - المطبعة العلمية، الطبعة الأولى - ١٤٢١ هـ.
٣. البرعي، محمد عبد الله ومرسي، محمود عبد الحميد، الإدارة في الإسلام، جدة - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ٢ - ٢٠٠١ م.
٤. البعلبكي، منير، المورد قاموس انكليزي/عربي، ط ٢٠٠٥ م.
٥. الترابي، البشير على حمد، مفهوم الفساد وأنواعه في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد ١١ - ٢٠٠٥ م.
٦. التنير، سمير، الفقر والفساد في العالم العربي، بيروت - دار الساقبي، ط ١ - ٢٠٠٩ م.
٧. حسين، طه، الفتنة الكبرى علي وبنوه، مصر - دار المعارف، ط ١٣.
٨. الجابري، سيف راشد والقيسي، كامل صكر، كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، دبي - دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط ١ - ٢٠٠٥ م.
٩. جريدة الوقائع العراقية، العدد: ٤٠٩٣، ٢٠ / ١٠ / ٢٠٠٨.
١٠. جريدة الوقائع العراقية، العدد رقم: ٣٩٩٢ في ١٢ / ٢ / ٢٠٠٥ م.
١١. جمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية / لا فساد - كتاب الفساد - ط ١ - ٢٠٠٥ - مطابع تكنوبرس -
١٢. الجوراني، ناصر كريمش وعبد علي، حيدر كاظم، التدابير الدولية لمكافحة الفساد.
١٣. جيرار، كورنو، معجم المصطلحات القانونية، ترجمة منصور القاضي، بيروت، المؤسسة الجامعية، ط ١، ١٩٩٨ م.
١٤. الدغش، عبد العزيز بن سعد، الرقابة الإدارية.
١٥. رحيم علي صياح وعبد الحميد حمودي الشمري، الفكر الرقابي عند الإمام علي (عليه السلام) بحث منشور في مجلة جامعة بابل / العلوم الإنسانية / المجلد ٢٢ / العدد ١.
١٦. سمر عادل حسين، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد السابع - ٢٠١٤ م.
١٧. الصالح، صبحي نهج البلاغة، القاهرة - دار الكتاب المصري، ط ٤ - ٢٠٠٤ م.
١٨. عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت ١٤٢٤ هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة، بيروت - عالم الكتب، ط ١ - ٢٠٠٨ م.
١٩. عمر، فؤاد عبد الله، أخلاق العمل وسلوك العاملين في الخدمة العامة، جدة - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ١ - ١٩٩٩ م.
٢٠. العمري، أكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة، مكتبة العيكان.
٢١. فوزي كمال، الإدارة الإسلامية: دراسة



مقارنة بين النظم الإسلامية والوضعية الحديثة. ٢٢. قاموس 1975. webster.

٢٣. القرشي، باقر شريف، موسوعة الإمام علي، تحقيق: مهدي باقر القرشي.

٢٤. قلعي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، بيروت- دار النفائس، ط١- ١٩٩٦م.

٢٥. منظمة الشفافية الدولية- تقرير الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧.

٢٦. النجار، عبد الوهاب، الخلفاء الأربعة، تحقيق: خليل الميس، بيروت- دار القلم، ط٤- ١٩٩٤م.

٢٧. النقوي، محمد تقي، مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة، طهران- قائن، ط١- ١٤٢٦ هـ.

٢٨. هيئة النزاهة/ الدائرة القانونية/ قسم البحوث والدراسات: مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد (دراسة مقارنة)، ٢٠١٠م.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية

١. جاسم محمد الذهبي- الفساد الإداري في العراق وتكلفته الاقتصادية والاجتماعية- مقال متاح على الموقع الإلكتروني:

www.berc-iraq.com

٢. رضا، محمد، الإمام علي بن أبي طالب، بيروت- دار القلم، ص ٥٣. متاح على الموقع الإلكتروني:

https://books.google.iq/books?isbn

٣. ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب المعالجة: متاح على الموقع الإلكتروني:

www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/1

٤. العكيلي، رحيم حسن، الفساد تعريفه وأسبابه وآثاره ووسائل مكافحته تعريفه وأسبابه وآثاره ووسائل مكافحته، مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية:

www-nazaha iq/search-web/trboy/4.com.

٥. كاظم، رعد عدنان، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق ٢٠١٠-٢٠١٤، ص ١٢، بحث متاح على الموقع الإلكتروني:

www.undp-aci.org/publications/ac/compendium/iraq/Iraq.

٦. مايكل جونسون- الفساد/ نظرة عامة- مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية- موقع يو اس انفو:

http:usinfo.state.go

٧. محمد الياسري، هل أضحى الفساد جزءاً من الشخصية العراقية؟ متاح على الموقع الإلكتروني:

http://mail.almothaqaf.com/aqlam200918087/.htm

٨. ياسر خالد بركات الوائلي- الفساد الإداري مفهومه وأسبابه- مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية- www.annabaa.org- مجلة النبأ- العدد ٨٠ كانون الثاني- ٢٠٠٦.

